

قال ابن إسحاق: ثُمَّ جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَدَنَّى الْحِصُونَ وَالْأَمْوَالَ.

### أمر بني سهم الأسلميين

فحدثني عبد الله بن أبي بكر أنه حدثه بعض أسلم أن بني سهم من أسلم أتوا رسول الله ﷺ فقالوا: وَالله يَا رَسُولَ اللهِ، لَقَدْ جُهِدْنَا<sup>(١)</sup> وَمَا بِأَيْدِينَا مِنْ شَيْءٍ: فَلَمْ يَجِدُوا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ شَيْئاً يُعْطِيهِمْ إِيَّاهُ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ قَدْ عَرَفْتَ حَالَهُمْ وَأَنْ لَيْسَتْ بِهِمْ قُوَّةٌ وَأَنْ لَيْسَ بِيَدِي شَيْءٌ أُعْطِيهِمْ إِيَّاهُ فَافْتَحْ عَلَيْهِمْ أَعْظَمَ حُصُونِهَا عَنْهُمْ غَنَاءً<sup>(٢)</sup> وَأَكْثَرَهَا طَعَاماً وَوَدَكاً فَعَدَا النَّاسُ، فَفَتَحَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِمْ حِصْنَ الصُّغْبِ بْنِ مُعَاذٍ، وَمَا بِخَيْرِ حِصْنٍ كَانَ أَكْثَرَ طَعَاماً وَوَدَكاً مِنْهُ.

### شأن مرحب ومقتله

قال ابن إسحاق: ولما افتتح رسول الله ﷺ من حُصُونِهِمْ مَا افْتَتَحَ وَحَازَ مِنَ الْأَمْوَالِ مَا حَازَ انْتَهَوْا إِلَى حِصْنِيهِمُ الْوَطِيحِ وَالسَّلَامِ، وَكَانَا آخِرَ حِصُونَ أَهْلِ خَيْبَرَ افْتِتَاحاً، فَحَاصَرَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِضِعِّ عَشْرَةِ لَيْلَةٍ [٨٥٠].

### شعار المسلمين يوم خيبر

قال ابن هشام: وَكَانَ شِعَارُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ «يَا مَنْصُورَ أُمَّتِ أُمَّتِ» [٨٥١].

وقد ورد من وجه آخر متصل من حديث أبي سعيد وأخرجه البخاري (٣٧٩/٤ - ٣٨٠) كتاب البيوع: باب بيع الفضة بالفضة حديث (٢١٧٧) ومسلم (١٢٠٨/٣) كتاب المساقاة: باب الربا حديث (١٥٨٤/٧٥).

ومالك (٦٣٢/٢ - ٦٣٣) كتاب البيوع: باب بيع الذهب بالفضة تبرأ وعينا - حديث (٣٠) والنسائي (٢٧٨/٧ - ٢٧٩) كتاب البيوع: باب بيع الذهب بالذهب، والترمذي (٥٤٣/٣) كتاب البيوع: باب ماجاء في الصرف - حديث (١٢٤١) وأحمد (٤/٣، ٥١، ٦١) وابن الجارود (٦٤٩) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٦٧/٤) والبيهقي (٢٧٦/٥) والبغوي في «شرح السنة» (٢٤٤/٤ - بتحقيقنا) من طرق عن نافع عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ وَلَا تَشْفُوا بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ، وَلَا تَبِيعُوا الْوَرَقَ بِالْوَرَقِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ وَلَا تَشْفُوا بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ، وَلَا تَبِيعُوا غَائِبًا بِنَاجِزٍ».

[٨٥٠] أخرجه الطبري في «تاريخه» (١٠/٣) والبيهقي في «دلائل النبوة» (٢٢٣/٤) كلاهما من طريق ابن إسحاق.

[٨٥١] ذكره الحافظ ابن كثير في «البداية والنهاية» (٢٢١/٤).

(١) جُهِدْنَا. أي: أصابنا الجهدُ، والجهدُ: المشقَّةُ، وأراد به هنا: الجوع.

(٢) الغنَاءُ: المنفعة.

## خروج مرحب للقتال ودلاله بنفسه

قال ابن إسحاق: فحدثني عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلٍ بن عبد الرحمن بن سهل أخو بني حارثة، عن جَابِرِ بن عَبْدِ اللَّهِ، قال: خَرَجَ مَرْحَبُ اليهودي من حصنهم قَدْ جَمَعَ سِلاحه يَرْتَجِز وهو يقول [من الرجز]:

قَدْ عَلِمْتُ خَيْبَرُ أَنِّي مَرْحَبُ      شَاكِي السَّلَاحِ <sup>(١)</sup> بَطَلٌ مُجَرَّبُ  
أَطْعُنُ أَحْيَانًا وَجِينًا أَضْرِبُ      إِذَا اللَّيُوثُ أَفْبَلَتْ تُحْرَبُ <sup>(٢)</sup>  
إِنَّ جِمَايَ لِلْجَمَى <sup>(٣)</sup> لَا يُفْرَبُ      [يُخْجَمُ عَنْ صَوْلَتِي الْمُجَرَّبُ <sup>(٤)</sup>]  
وهو يقول: من يبارز؟

## كعب بن مالك يجيب مرحبا

فأجابه كعب بن مالك فقال [من الرجز]:

قَدْ عَلِمْتُ خَيْبَرُ أَنِّي كَعْبُ      مُفْرَجُ الْعَمَّا جَرِيءٌ ضَلْبُ <sup>(٥)</sup>  
إِذَا شَبَّتِ الْحَرْبُ تَلَتْهَا الْحَرْبُ      مَعِيَ حَسَامٌ كَالْعَقِيقِ عَضْبُ <sup>(٦)</sup>  
نَطَأَكُمْ حَتَّى يَسِذِلَّ الصَّعْبُ      نُغْطِي الْجِزَاءَ أَوْ يَفِيءَ الشُّهْبُ <sup>(٧)</sup>  
بِكَفِّ مَاضٍ لَيْسَ فِيهِ عَثْبُ <sup>(٨)</sup> [٨٥٢]

قال ابن هشام: أَنشَدَنِي أَبُو زَيْدٍ الْأَنْصَارِيُّ [من الرجز]:

[٨٥٢] أخرجه أحمد (٣/٣٨٥) والطبري في «تاريخه» (٣/١٠ - ١١) والبيهقي في «الدلائل» (٤/٢١٥ - ٢١٦) وفي «السنن الكبرى» (٩/١٣١) كلهم من طريق ابن إسحاق به.  
وينظر «الدرر في اختصار المغازي والسير» (ص ٢٣١ - ٢٣٢) والبداية والنهاية (٤/٢١٣).

- (١) شاكي السلاح بَطَلٌ مُجَرَّبُ. يُرِيدُ: حَادَّ السَّلَاحِ، وَأَضْلَهُ: شَانِكٌ فَحَذَفَ الهمزة. ومن رواه: شاكٍ أو شاكي فإنه أحر الهمزة إلى آخر الكلمة وقلها ياء.
- (٢) تُحْرَبُ. أي: تَغْضَبُ، يقال: حَرِبَ الرَّجُلُ: إِذَا غَضِبَ، وَجَرَّبْتُهُ: إِذَا أَغْضَبْتُهُ.
- (٣) الْجَمَى: كُلُّ مَا حَمَيْتَهُ وَمَنْعْتَهُ.
- (٤) ينظر البداية والنهاية (٤/٢١٣، ٢١٤، ٢١٥).
- (٥) مُفْرَجُ الْعَمَّا: جَرِيءٌ ضَلْبُ. وَالْعَمُّ: الْكَرْبُ وَالشُّدَّةُ، وَالْجَرِيءُ: الشُّجَاعُ الْمُقَدَّمُ، وَالضُّلْبُ: الشَّدِيدُ.
- (٦) إِذَا شَبَّتِ الْحَرْبُ بِأَثَرِ الْحَرْبِ، شُبَّتْ مَعْنَاهُ: أَوْقَدَتْ وَهَيَّجَتْ، وَرَوَاهُ ابْنُ سِرَاجٍ: إِذَا تُشِبَّتِ الْحَرْبُ ثُمَّ الْحَرْبُ، وَعَلَى هَذِهِ الرَّوَايَةِ يَنْسَلِمُ مِنَ الْإِقْوَاءِ. (وَالْعَقِيقُ) هُنَا: جَمْعُ عَقِيقَةٍ، وَهِيَ: شُعَاعُ الْبَرَقِ، شُبَّ السِّيفُ بِهِ.
- (٧) أَرَادَ بِالْجِزَاءِ هُنَا: مَقْصُورًا وَمَمْدُودًا: الْجِزْيَةَ الَّتِي تُؤْخَذُ، وَالشُّهْبُ: مَا انْتَهَبَ مِنَ الْأَنْوَالِ.
- (٨) لَيْسَ فِيهِ عَثْبٌ، أَي: لَيْسَ فِيهِ مَا يُلَامُ عَلَيْهِ. وينظر البداية والنهاية (٤/٢١٥).

قَدْ عَلِمَتْ خَيْبَرُ أَنِّي كَفَبُ وَأُنِّي مَتَى تُشَسِّبُ الْحَزْبُ  
 مَاضٍ عَلَى الْهَوْلِ جَرِيءٌ صُلْبُ مَعِي حُسَامٌ كَالْعَقِيصِ عَضْبُ  
 بِكَفٍ مَاضٍ لَيْسَ فِيهِ عَثْبُ نَدُكُكُمْ حَتَّى يَذِلَّ الصَّغْبُ<sup>(١)</sup>  
 قال ابن هشام: ومزحج من حمير

### مقتل مرحب اليهودي

قال ابن إسحاق: فحدثني عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لِهَذَا؟» قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ: أَنَا لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا وَاللَّهِ الْمَوْتُورُ الثَّائِرُ، قُتِلَ أَخِي بِالْأَمْسِ، فَقَالَ: «فَقُمْ إِلَيْهِ اللَّهُمَّ أَعِنهُ عَلَيْهِ» قَالَ: فَلَمَّا دَنَا أَحَدَهُمَا مِنْ صَاحِبِهِ دَخَلَتْ بَيْنَهُمَا شَجَرَةٌ عُمْرِيَّةٌ<sup>(٢)</sup> مِنْ شَجَرِ الْعُشْرِ<sup>(٣)</sup>، فَجَعَلَ أَحَدُهُمَا يَلُودُ<sup>(٤)</sup> بِهَا مِنْ صَاحِبِهِ؛ كَلِمَا لَازِبَهَا مِنْهُ اقْتَطَعَ صَاحِبُهُ بَسِيفَهُ مَا دُونَهُ مِنْهَا، حَتَّى بَرَزَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا لِصَاحِبِهِ، وَصَارَتْ بَيْنَهُمَا كَالرَّجُلِ الْقَائِمِ، مَا فِيهَا فَتْنٌ<sup>(٥)</sup>، ثُمَّ حَمَلَ مَرْحَبٌ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ فَضْرَبَهُ فَأَتَقَاهُ بِدَرْقَةٍ فَوْقَ سِنْفِهِ فِيهَا، فَعَصَّتْ بِهِ فَأَمْسَكَتُهُ، وَضْرَبَهُ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ حَتَّى قَتَلَهُ.

### مقتل ياسر أخي مرحب

قال ابن إسحاق: ثم خرج بعد مزحج أخوه ياسر، وهو يقول: مَنْ يُبَارِزُ؟ فزعم هشام بن عروة أن الزبير بن العوام خرج إلى (أ/٢١٧) ياسر، فقالت أمه صفية بنت عبد المطلب: يَقْتُلُ ابْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «بَلِ ابْنُكَ يَقْتُلُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ» فَخَرَجَ الزُّبَيْرُ، فَالْتَقِيَا، فَقَتَلَهُ الزُّبَيْرُ [٨٥٣].

قال ابن إسحاق: فحدثني هشام بن عروة، أن الزبير كان إذا قيل له: وَاللَّهِ إِنْ كَانَ سِنْفُكَ يَوْمئِذٍ لَصَارِمًا عَضْبًا، قَالَ: وَاللَّهِ مَا كَانَ صَارِمًا، وَلَكِنِّي أَكْرَهْتُهُ [٨٥٤].

[٨٥٣] ينظر الحديث السابق.

[٨٥٤] ذكره الحافظ ابن كثير في «البداية والنهاية» (٤/٢١٥ - ٢١٦) عن ابن إسحاق.

- (١) يَدُكُكُمْ. أَي: يَطْوُوكُمْ وَيُلْصِقُكُمْ بِالْأَرْضِ.
- (٢) شَجَرَةٌ عُمْرِيَّةٌ، أَي: قَدِيمَةٌ. وَهِيَ مَأْخُودَةٌ مِنَ الْعُمْرِ.
- (٣) الْعُشْرُ: شَجَرٌ لَهُ صَمْعٌ، وَاجِدَتُهُ: عُشْرَةٌ.
- (٤) يَلُودٌ، أَي: يَسْتَرِي.
- (٥) الْفَتْنُ: الْغَضَبُ، وَجَمْعُهُ: أَفْتَانٌ.

## شأن علي بن أبي طالب رضي الله عنه

قال ابن إسحاق: وحدثني بُرَيْدَةُ بن سفيان بن قُرُوءَةَ الأسلمي، عن أبيه سفيان، عن سلمة بن عمرو بن الأكوخ، قال: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أبا بكر الصُّدَيْقَ رضي الله عنه برايته، وكانت بيضاء فيما قال ابن هشام، إلى بَعْضِ حُصُونِ حَيْبَرَ، فقاتل فرجع ولم يك فَتَحْ وقد جُهِدَ<sup>(١)</sup>، ثم بعث العَدُوَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، فقاتل ثم رجع ولم يك فتح، وقد جُهِدَ، فقال رسول الله ﷺ: «لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ عَدَا رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ لَيْسَ بِفَرَارٍ» قال: يقول سلمة: فدعا رسول الله ﷺ عليًا رضوان الله عليه، وهو أزمَدُ<sup>(٢)</sup> فَتَقَلَّ في عينه<sup>(٣)</sup>، ثم قال: «خُذْ هَذِهِ الرَّايَةَ فَاْمُضْ بِهَا حَتَّى يَفْتَحَ اللَّهُ عَلَيْكَ» قال: يقول سلمة: فخرج والله بها يَأْنُحُ<sup>(٤)</sup> يَهْزُولُ هَزْوَلَةً<sup>(٥)</sup>، وَإِنَّا لَخَلْفُهُ نَتَّبِعُ أثره حَتَّى رَكَزَ رايته في رَضْمٍ<sup>(٦)</sup> من حجارة تحت الحصن، فاطلع إليه يهودي من رأس الحصن، فقال: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أنا علي بن أبي طالب، قال: يقول اليهودي: عَلَوْتُمْ وما أَنْزَلُ على موسى، أو كما قال: قال: فما رَجَعَ حتى فتح الله على يَدَيْهِ [٨٥٥].

قال ابن إسحاق: حدثني عبد الله بن الحسن، عن بعض أهله، عن أبي رافع مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قال: خرجنا مع عَلِيِّ بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه - حين بعثه رسول الله ﷺ برايته - فَلَمَّا دنا من الحصن خرج إليه أهله، فقاتلهم، فضربه رجل من يهود، فطرح تَرْسَهُ من يده، فتناول علي عليه السلام باباً كان عند الحصن، فَتَرَسَ به عن نفسه، فلم يزل في يده وهو يقاتل حتى فتح الله عليه، ثم ألقاه من يده حين فَرَعُ؛ فلقد رَأَيْتُنِي في نفر سبعة معي أنا ثامنهم نَجْهَدُ على أن نقلب ذلك الباب فما نقله [٨٥٦].

[٨٥٥] إسناده ضعيف.

بريدة بن سفيان الأسلمي قال الحافظ في «التقريب» (٩٦/١): ليس بالقوي وفيه رفض، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٩/٦ - ٤٠) رقم (٦٣٠٣) والبيهقي في «دلائل النبوة» (٢٠٩/٤ - ٢١٠) كلاهما من طريق ابن إسحاق، وذكره الحافظ ابن كثير في «البداية والنهاية» (٢٢١/٤) من طريق ابن إسحاق.

[٨٥٦] إسناده ضعيف؛ لجهالة شيخ عبد الله بن الحسن، وأخرجه الطبري في «تاريخه» (١٣/٣) والبيهقي =

- (١) جُهِدَ. أي: أصابه جُهدٌ، والجُهدُ: المَشَقَّةُ.
- (٢) الأزمَدُ: الذي أصابه رَمَدٌ في عَيْنَيْهِ، وهو: وَجَعٌ فيهما.
- (٣) فتقل في عَيْنَيْهِ، أي: بَصَقَ فيهما.
- (٤) يَأْنُحُ، أي: به نفس شديد من الإغياة في العدو.
- (٥) يَهْزُولُ أي: يُسْرِعُ، والهَزْوَلَةُ: فوق المشي ودون الجزى،
- (٦) الرَضْمُ: الحِجَارَةُ الْمُجْتَمِعَةُ.

## شأن أبي اليسر كعب بن عمرو

قال ابن إسحاق: وحدثني بُرَيْدَةُ بن سَفِيَّانِ الأَسْلَمِي، عن بعض رجال بني سلمة، عن أبي اليسر كعب بن عمرو، قال: والله إنا لَمَعَّ رسول الله ﷺ بخبير ذات عَشِيَّةٍ إذ أقبلت غَنَمٌ لرجل من يهود تريد حِضْنَهُمْ، ونحن محاصروهم، فقال رسول الله ﷺ: «مَنْ رَجُلٌ يُطْعِمُنَا مِنْ هَذِهِ الْعَنَمِ» قال أبو اليسر: فقلت: أنا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قال: «فَاعْلَعْ» قال: فخرجت أَشْتَدُّ مِثْلَ الظَّلِيمِ<sup>(١)</sup>، فلما نظر إليَّ رسول الله ﷺ مَوْلِيًّا قال: «اللَّهُمَّ أَمْتِعْنَا بِهِ» قال: فأدركت العَنَمَ، وقد دَخَلْتُ أَوْلَاهَا الحِضْنَ، فأخذت شَاتَيْنِ من أُخْرَاهَا، فاحتَضَنْتُهُمَا<sup>(٢)</sup> تحت يدي، ثم أقبلت بهما أَشْتَدُّ كَأَنَّهُ لَيْسَ مَعِيَ شَيْءٌ حَتَّى أَلْقَيْتَهُمَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فذبحوهما فأكلوهما، فكان أبو اليسر من آخر أصحاب رسول الله ﷺ هَلَاكًا، فكان إِذَا حَدَّثَ هَذَا الحَدِيثَ بَكَى، ثم قال: أَمْتِعُوا بِي لَعْمَرِي حَتَّى كُنْتُ مِنْ آخِرِهِمْ هَلَاكًا [٨٥٧].

## شأن صفية بنت حيي

قال ابن إسحاق: ولما افتتح رسول الله ﷺ القَمُوصَ حِضْنَ بني أبي الحُقَيْقِ أَبِي رسول الله ﷺ بِصَفِيَّةَ بنت حَيٍّ بن أُخْطَبٍ، وبأخرى معها، فمَرَّ بِهَا بِلَالٌ - وهو الذي جاء بهما - على قَتْلَى من قَتْلَى يَهُودٍ، فلما رأتهم التي مع صفية صاحت وَصَكَّتْ وجهها وَحَتَّتْ الترابَ على رَأْسِهَا، فَلَمَّا رآها رسول الله ﷺ (٢١٧/ب) قال: «أَغْرَبُوا<sup>(٣)</sup> عَنِّي هَذِهِ الشَّيْطَانَةَ» وأمر بِصَفِيَّةٍ فحيزت خَلْفَهُ، وألقى عليها رِدَاءَهُ، فَعَرَفَ المسلمونَ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قد اصطفاهما لنفسه؛ فقال رسول الله ﷺ لبلال - فيما بلغني - حين رأى بتلك اليهودية ما رأى -: «أَنْزَعَتْ مِنْكَ الرُّحْمَةَ يَا بِلَالُ جِئْنِ تَمْرًا بِامْرَأَتَيْنِ عَلَيَّ قَتَلَى رَجَالِهِمَا» وكانت صفية قد رأت في المنام - وهي عروس بكنانة بن الربيع بن أبي الحُقَيْقِ - أن قَمَرًا

= في «الدلائل» (٢١٢/٤) كلاهما من طريق ابن إسحاق.

وذكره الحافظ ابن كثير في «البداية والنهاية» (٢١٦/٤) من طريق ابن إسحاق، وقال: وفي هذا الخبر جهالة وانقطاع ظاهر.

[٨٥٧] إسناده ضعيف. بريدة بن سفيان الأسلمي تقدم بيان ضعفه وشيوخه في هذا الإسناد مجاهيل.

وأخرجه أحمد (٤٢٧/٣) من طريق ابن إسحاق به، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٤٩/٦) وقال: وفيه من لم أعرفهم، وذكره الحافظ ابن كثير في «البداية والنهاية» (٢٢١/٤) من هذا الوجه.

(١) الظَلِيمُ: الذَّكَرُ مِنَ التَّعَامِ.

(٢) فَاحْتَضَنْتُهُمَا، أَي: جَعَلْتُهُمَا تَحْتَ حِضْنِي، وَالْحِضْنَ: مَا تَحْتَ الإِنْبِطِ إِلَى الخَاصِرَةِ.

(٣) قَالَ الخَشَنِيُّ وَفِي رِوَايَةٍ: أَعْرَبُوا عَنِّي هَذِهِ الشَّيْطَانَةَ، أَي: بَاعَدُوا.

وقع في حجرها، فعرضت رؤياها على زوجها، فقال: ما هذا إلا أنك تَمْتِنَنَّ مَلِكَ الْحِجَازِ محمداً، فَلَطَمَ وجهها أَطْمَةً خَضَرَ عَيْنَهَا منها، فَأَتَى بها رسول الله ﷺ وبها أَثَرٌ منه، فسألها ما هو: فأخبرته هذا الخبر.

## بَقِيَّةُ أَمْرِ خَيْبَرَ

### شأن كنانة بن الربيع ومقتله

وَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بكنانة بن الربيع، وكان عنده كثر بني النضير، فسأله عنه، فَجَحَدَ أن يكون يعرف مكانه، فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ برجل من يهود، فقال لرسول الله ﷺ: إِنِّي رأيت كِنَانَةَ يُطِيفُ بهذه الخربة كلَّ غَدَاةٍ، فقال رسول الله ﷺ لكنانة: «أَرَأَيْتَ إِنْ وَجَدْنَاهُ عِنْدَكَ أَأَقْتُلُكَ؟» قال: نعم، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بالخربة فَحَفَرَتْ فَأُخْرِجَ منها بعض كثرهم، ثم سأله عما بقي فأبى أن يُؤَدِيَهُ، فأمر به رسول الله ﷺ الزبير بن العوام، فقال: «عَذْبُهُ حَتَّى تَسْتَأْصِلَ مَا عِنْدَهُ» فكان الزبير يَقْدَحُ بِزَنْدٍ فِي صَدْرِهِ، حَتَّى أَشْرَفَ عَلَى نَفْسِهِ، ثم دفعه رسول الله ﷺ إلى محمد بن مسلمة فضرب عنقه بأخيه محمود بن مسلمة.

### حصار رسول الله أهل خيبر، وصلحه معهم

وحاصر رسول الله ﷺ أهل خيبر في حِصْنَيْهِمِ الْوَطِيحِ وَالسُّلَّامِ حَتَّى إِذَا أَيْقَنُوا بِالْهَلَكَةِ سَأَلُوهُ أَنْ يُسِيرَهُمْ<sup>(١)</sup> وَأَنْ يَخَقِنَ لَهُمْ دِمَاءَهُمْ، ففعل، وكان رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ حَازَ الْأَمْوَالَ كُلَّهَا: الشَّقَّ، وَنَطَاةَ الْكَيْبِيَّةِ، وَجَمِيعَ حِصُونِهِمْ إِلَّا مَا كَانَ مِنْ دِينِكَ الْحِصْنَيْنِ، فلما سمع بهم أهلُ فَدَكٍ قَدْ صَنَعُوا بَعَثُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يسألونه أَنْ يُسِيرَهُمْ وَأَنْ يَحَقِنَ دِمَاءَهُمْ، وَيُخْلُوا لَهُ الْأَمْوَالَ، ففعل، وكان ممن مشى بين رسول الله ﷺ وبينهم في ذلك مُحَيِّصَةٌ بِنْتُ مَسْعُودِ أَخُو بَنِي حَارِثَةَ؛ فلما نزل أهلُ خيبر على ذلك سألوا رسول الله ﷺ أَنْ يعاملهم في الْأَمْوَالِ عَلَى النُّصْفِ، وقالوا: نحن أعلم بها منكم، وأعمر لها، فصالحهم رسول الله ﷺ عَلَى النُّصْفِ، عَلَى أَنَّا إِذَا شِئْنَا أَنْ نَخْرُجَكُمْ أَخْرَجْنَاكُمْ، فصالحه أهلُ فَدَكٍ عَلَى مِثْلِ ذَلِكَ، فكانت خيبر فيئاً بين المسلمين، وكانت فَدَكٌ خَالِصَةً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ لِأَنَّهُمْ لَمْ يُجْلِبُوا عَلَيْهَا بَخَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ [٨٥٨].

[٨٥٨] أخرجه الطبري في «تاريخه» (٣/١٣ - ١٤) من طريق محمد بن إسحاق قال: حدثني والدي إسحاق بن يسار فذكره.

(١) أَنْ يُسِيرَهُمْ، يُرِيدُ: أَنْ يَتَّقِيَهُمْ.

## زينب بنت الحارث زوج سلام بن مشكم تهدي إلى الرسول شاة مسمومة

فَلَمَّا اطْمَأَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهَدَتْ لَهُ زَيْنَبُ ابْنَةُ الْحَرِثِ<sup>(١)</sup> امْرَأَةً سَلَامَ بْنَ مِشْكَمٍ شَاةً مَضْلِيَّةً<sup>(٢)</sup> وَقَدْ سَأَلَتْ: أَيُّ غَضْرٍ مِنَ الشَّاةِ أَحَبُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقِيلَ لَهَا: الذَّرَاعُ، فَأَكْثَرَتْ فِيهَا مِنَ السَّمِّ، ثُمَّ سَمَّتْ سَائِرَ الشَّاةِ، ثُمَّ جَاءَتْ بِهَا، فَلَمَّا وَضَعْتَهَا بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَنَاوَلَ الذَّرَاعَ، فَلَاكٌ<sup>(٣)</sup> مِنْهَا مُضَعَّةٌ فَلَمْ يُسِغْهَا<sup>(٤)</sup> وَمَعَهُ بَشْرُ بْنُ الْبَرَاءِ بْنِ مَعْرُورٍ، قَدْ أَخَذَ (أ/٢١٨) مِنْهَا كَمَا أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَّا بَشْرٌ فَأَسَاعَغَهَا، وَأَمَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَفَّظَهَا<sup>(٥)</sup>، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ هَذَا الْعَظْمَ لِيُخْبِرُنِي أَنَّهُ مَسْمُومٌ» ثُمَّ دَعَا بِهَا فَاعْتَرَفَتْ، فَقَالَ: «مَا حَمَمَكَ عَلَى ذَلِكَ؟» قَالَتْ: بَلَغَتْ مِنْ قَوْمِي مَا لَمْ يَخْفَ عَلَيْكَ، فَقُلْتُ: إِنْ كَانَ مَلِكًا اسْتَرَحْتُ مِنْهُ، وَإِنْ كَانَ نَبِيًّا فَسَيُخْبِرُ، قَالَ: فَتَجَاوَزَ عَنْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَمَاتَ بَشْرٌ مِنْ أَكْلِهِ الَّتِي أَكَلَ [٨٥٩].

= وذكره بطوله الحافظ ابن كثير في «البداية والنهاية» (٤/٢٢٤ - ٢٢٥) عن ابن إسحاق.

= [٨٥٩] ذكره الحافظ ابن كثير في «البداية والنهاية» (٤/٢٤٠) عن محمد بن إسحاق.

(١) أَخْتَلَفَ فِي إِسْلَامِ زَيْنَبِ بِنْتِ الْحَارِثِ الَّتِي أَهَدَتْ الشَّاةَ الْمَسْمُومَةَ وَفِي قَتْلِهَا؛ أَمَا إِسْلَامُهَا: فَرَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي مَصْنُوعِهِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّهَا أَسْلَمَتْ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - تَرَكَهَا. قَالَ مَعْمَرٌ: وَالنَّاسُ يَقُولُونَ قَتَلَهَا. وَجَزَمَ بِإِسْلَامِهَا سَلِيمَانُ التَّمِيمِيُّ فِي مِغَازِيهِ وَلَفْظُهُ بَعْدَ قَوْلِهَا: «وَإِنْ كُنْتُ كَادِبًا أَرَحْتُ النَّاسَ مِنْكَ، وَقَدْ اسْتَبَانَ لِي أَنْتَ صَادِقٌ، وَأَنَا أَشْهَدُكَ وَمَنْ حَضَرَكَ أَنِّي عَلَى دِينِكَ، وَأَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، قَالَ: وَأَنْصَرَفَ عَنْهَا حِينَ أَسْلَمَتْ. وَأَمَّا قَتْلُهَا وَتَرَكَهَا، فَرَوَى الْبَيْهَقِيُّ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّهُ - ﷺ - مَا عَرَضَ لَهَا؛ وَعَنْ جَابِرٍ قَالَ: فَلَمْ يُعَاقِبْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ -، وَرَوَى ابْنُ سَعْدٍ عَنْ شَيْخِهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أَسَانِيدٍ لَهُ مُتَعَدِّدَةٌ هَذِهِ الْقِصَّةُ، وَفِي آخِرِهَا فَدَفَعَهَا إِلَى أَوْلِيَاءِ بَشْرِ بْنِ الْبَرَاءِ فَقَتَلُوهَا قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو: وَهُوَ أَثْبَتٌ، وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ مِنْ طَرِيقِ الزُّهْرِيِّ عَنِ جَابِرٍ نَحْوَ رِوَايَةِ مَعْمَرٍ عَنْهُ، وَالزُّهْرِيُّ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ جَابِرٍ، وَرَوَاهُ أَيْضًا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

قَالَ الْبَيْهَقِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - يَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ تَرَكَهَا أَوْلَى، ثُمَّ لَمَّا مَاتَ بَشْرُ بْنُ الْبَرَاءِ مِنَ الْأَكْلَةِ قَتَلَهَا، وَبِذَلِكَ أَجَابَ السُّهَيْلِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - وَزَادَ: أَنَّهُ تَرَكَهَا؛ لِأَنَّهُ كَانَ لَا يَتَّقِمُ لِنَفْسِهِ، ثُمَّ قَتَلَهَا بِبَشْرِ قِصَاصًا.

قَالَ الْحَافِظُ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى -: يَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ تَرَكَهَا أَوْلَى، ثُمَّ لَمَّا مَاتَ بَشْرٌ لِكُونِهَا أَسْلَمَتْ، وَإِنَّمَا أَخَّرَ قَتْلَهَا حَتَّى مَاتَ بَشْرٌ؛ لِأَنَّ بَمَوْتِهِ يَتَحَقَّقُ وَجُوبُ الْقِصَاصِ بِبَشْرِهِ.

وَرَوَى أَبُو سَعْدٍ النَّيْسَابُورِيُّ: أَنَّهُ - ﷺ - قَتَلَهَا وَصَلَبَهَا، فَاللَّهُ أَعْلَمُ. يَنْظُرُ السَّبِيلُ (٥/١٥٥).

(٢) شَاةٌ مَضْلِيَّةٌ، أَيُّ: مَشْوِيَةٌ.

(٣) فَلَاكٌ، أَيُّ: مَضَّغٌ.

(٤) فَلَمْ يُسِغْهَا، أَيُّ: فَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى بَلْعِهَا.

(٥) لَفَّظَهَا، أَيُّ: طَرَحَهَا.

قال ابن إسحاق: وحدثني مزوان بن عثمان بن أبي سعيد بن المعلى، قال: كان رسول الله ﷺ قد قال في مَرَضِهِ الَّذِي تُوْفِيَ فِيهِ ودخلت أمُّ بشر بنت البراء بن معرور تعودته: «يا أمُّ بشرٍ إنَّ هذا الأوانَ وَجَدْتُ فِيهِ انْقِطَاعَ أَبْهَرِي»<sup>(١)</sup> مِنَ الْأَكْلَةِ الَّتِي أَكَلْتُ مَعَ أُخِيكَ بِخَيْبَرَ قال: فإن كان المسلمون ليرؤن أن رسول الله ﷺ مات شهيداً، مع ما أكرمه الله به من النبوة [٨٦٠].

### حصار وادي القرى

قال ابن إسحاق: فلما فرغ رسول الله ﷺ من خيبر انصرف إلى وادي القرى فحاصر أهلَهُ ليالي، ثم انصرف راجعاً إلى المدينة [٨٦١].

### أمر العبد الغال من الفيء

قال ابن إسحاق: فحدثني ثور بن زيد، عن سالم مولى عبد الله بن مطيع، عن أبي هريرة، قال: فلما انصرفنا مع رسول الله ﷺ عن خيبر إلى وادي القرى نزلنا بها أصيلاً<sup>(٢)</sup> مع مغرب الشمس، ومع رسول الله ﷺ غلامٌ له أهداه له رفاعَةُ بن زيد الجذامي ثم الضبي. قال ابن هشام: جذام: أخو لخم.

قال: فوالله إنه ليضع رِجْلَ رسولِ الله ﷺ إذ أتاه سهمٌ غَرَبَ<sup>(٣)</sup>، فأصابه، فقتلَهُ، فقلنا: هنيئاً له الجنة، فقال رسول الله ﷺ: «كَلَّا وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنْ شَمَلْتَهُ»<sup>(٤)</sup> الْآنَ لَتَحْتَرِقَ عَلَيْهِ فِي النَّارِ، كَأَنَّ غَلَّهَا مِنْ فَيْءِ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ خَيْبَرَ» قال: فَسَمِعَهَا رَجُلٌ مِنْ

= وقصة الشاة المسمومة وردت من حديث جماعة من الصحابة منهم أبو هريرة. أخرجه البخاري (٤٠٨/٦) كتاب الجزية والموادعة - باب إذا غدر المشركون بالمسلمين هل يعفى عنهم؟ حديث (٣١٦٩) وطره في (٤٢٤٩، ٥٧٧٧). وأخرجه مسلم (١٧٢١/٤) كتاب السلام: باب السم - حديث (٢١٩٠/٤٥) من حديث أنس بن مالك مختصراً.

[٨٦٠] مروان بن عثمان ضعيف قاله الحافظ في التقريب (٢٣٩/٢): والحديث أخرجه الطبري في «تاريخه» (١٥/٣ - ١٦) من طريق ابن إسحاق. وذكره الحافظ ابن كثير في «البداية والنهاية» (٢٤٠/٤). [٨٦١] ذكره الحافظ ابن كثير في «البداية والنهاية» (٢٤١/٤) عن ابن إسحاق.

(١) الأبهري: عرق في الصلب.

(٢) أصيل: هو العشي.

(٣) أتاه سهمٌ غَرَبَ: هو الذي لا يُعلم من رماه.

(٤) الشملة: كساء غليظ يلتحف به.

أصحاب رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَاهُ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَصَبْتُ شِرَاكِينَ لِتُعَلِّينِي لِي، قَالَ: فَقَالَ: «يُقَدُّ<sup>(١)</sup> لَكَ مِنْهُمَا مِنَ النَّارِ» [٨٦٢].

### شأن عبد الله بن مغفل المزني

قال ابن إسحاق: وحدثني من لا أتهم، عن عبد الله بن مغفل المزني قال: أصبت من قبي خبير جراب<sup>(٢)</sup> شخم، فأختملته على عاتقي إلى رجلي وأصحابي، قال: فلقيني صاحب المغنم الذي جعل عليها، فأخذ بناحيته، وقال: هلم هذا حتى نفسمه بين المسلمين، قال: قلت: لا والله لا أعطيكه، قال: فجعل يجاذبي الجراب، قال: فرأنا رسول الله ﷺ ونحن نصنع ذلك، قال: فتبسّم رسول الله ﷺ ضاحكاً، ثم قال لصاحب المغنم: «لا أبا لك خل بيته وبيته» قال: فأرسله فانطلقت به إلى رجلي وأصحابي فأكلناه [٨٦٣].

### بناء رسول الله بصفية بنت حيي

قال ابن إسحاق: ولما أعرس رسول الله ﷺ بصفية بخبير، أو ببعض الطريق، وكانت التي جمعتها لرسول الله ﷺ ومشطها وأصلحت من أمرها أم سليم بنت ملحان أم أنس بن

-----  
[٨٦٢] إسناده حسن والحديث صحيح.

والحديث أخرجه البخاري (٢٦٩/٨ - ٢٧٠) كتاب المغازي: باب غزوة خبير - حديث (٤٢٣٤) ومسلم (٣٧٢/١) كتاب الإيمان: باب غلظ تحريم الغلول - حديث (١١٥/١٨٣) وأبو داود (٣/٦٨) كتاب الجهاد: باب في تعظيم الغلول - حديث (٢٧١١) والنسائي (٢٤/٧) كتاب الأيمان والنذور: باب: هل تدخل الأرضون في المال إذا نذر؟ حديث (٣٨٢٧) والبيهقي في «الدلائل» (١٦٩/٤ - ١٧٠) وفي «السنن الكبرى» (١٠٠/٩) كلهم من طريق سالم مولى عبد الله بن مطيع عن أبي هريرة به.

[٨٦٣] إسناده ضعيف؛ لجهالة شيخ ابن إسحاق لكن الحديث صحيح فقد جاء موصولاً من طريق آخر. أخرجه البخاري (٢٥٥/٦): كتاب ما يصيب من الطعام في أرض الحرب - حديث (٣١٥٣) ومسلم (١٣٩٣/٣) كتاب الجهاد والسير - باب جواز الأكل من طعام الغنيمة - حديث (٧٢/١٧٧٢) وأحمد (٨٦/٤) وأبو داود (١٤٩/٣) كتاب الجهاد - باب في إباحة الطعام في أرض العدو - حديث (٢٧٠٢) والنسائي (٢٣٦/٧) كتاب الضحايا - باب ذبائح اليهود، والبيهقي (٩/٢٨٢) كتاب الضحايا - باب ما جاء في طعامهم وإن كانوا حربياً، وأبو داود والطيالسي (١/٢٣٨ - منحة) رقم (٢٠٦٥).

(١) يُقَدُّ، أي: يُقَطَّع.

(٢) الجِرَابُ: المِرْوَدُّ.

مالك، فبات بها رسول الله ﷺ في قبة له، وبات أبو أيوب خالد بن زيد أخو بني النجار متوشحاً سيفه، يخرسُ رسولَ الله ﷺ ويُطيفُ بالقبة، حتى أصبح رسولَ الله ﷺ، فلما رأى مكانه قال: «مَالِكُ يَا أَبَا أَيُوبَ» قال: يا رسول الله، خِفْتُ عَلَيْكَ (ب/٢١٨) مِنْ هَذِهِ الْمَرْأَةِ، وكانت امرأة قد قتلت أباهَا وزوجها وقومها وكانت حديثة عهد بكفر فحفظها عَلَيْكَ، فزعموا أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «اللَّهُمَّ احْفَظْ أَبَا أَيُوبَ كَمَا بَاتَ يَحْفَظُنِي» [٨٦٤].

### رسول الله وأصحابه ينامون عن صلاة الصبح

قال ابن إسحاق: وحدثني الزهري، عن سعيد بن المسيب، قال: لما انصرف رسول الله ﷺ من خيبر فكان ببعض الطريق قال من آخر الليل: «مَنْ رَجُلٌ يَحْفَظُ عَلَيْنَا الْفَجْرَ لَعَلْنَا نَنَامَ» قال بلال: أنا يا رسول الله أحفظه عَلَيْكَ، فنزل رسول الله ﷺ ونزل الناس، فتأموا، وقام بلالٌ يُصَلِّي، فَصَلَّى مَا شَاءَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُصَلِّيَ، ثم استند إلى بعيه واستقبل الفجر يزمقه، فغلبته عينه فنام، فلم يوقظهم إلا مس الشمس، وكان رسول الله ﷺ أول أصحابه هب<sup>(١)</sup>، فقال: «مَاذَا صَنَعْتَ بِنَا يَا بِلَالُ؟» قال: يَا رَسُولَ اللهِ، أَخَذَ بِنَفْسِي الَّذِي أَخَذَ بِنَفْسِكَ، قال: «صَدَقْتَ»، ثم اقتاد رسول الله ﷺ بعيه غير كثير، ثم أَنَاخَ قَتَوَضًا وتوضأ الناس، ثم أمر بلالاً فأقام الصلاة فصلى رسول الله ﷺ بالناس، فلَمَّا سَلَّمَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «إِذَا نَسِيتُمْ الصَّلَاةَ فَصَلُّوْهَا إِذَا ذَكَرْتُمُوهَا فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾ [طه: ١٤] [٨٦٥].

[٨٦٤] ذكره الحافظ ابن كثير في «البداية والنهاية» (٤/٢٤١ - ٢٤٢) عن ابن إسحاق.

[٨٦٥] إسناده مرسل، لكن الحديث صحيح.

أخرجه البخاري (٢/٧٠) كتاب المواقيت: باب من نسي صلاة... (٥٩٧) ومسلم (١/٤٧٧) كتاب المساجد: باب قضاء الصلاة الفائتة (٣١٤/٦٨٤) وأبو داود (١/١٧٤) كتاب الصلاة: باب من نام عن صلاة أو نسيها (٤٤٢) والترمذي (١/٣٣٥ - ٣٣٦) كتاب الصلاة: باب ما جاء في الرجل ينسى الصلاة (٦١٣) وابن ماجه (١/٢٢٧) كتاب الصلاة: باب من نام عن الصلاة أو نسيها (٦٩٥ - ٦٩٦) والدارمي (١/٢٨٠) كتاب الصلاة: باب من نام عن صلاة أو نسيها. وأبو عوانة (٢/٢٦٠ - ٢٦١) وابن أبي شيبة (١/١٨٩) والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢/٢٣٠) وأحمد (٣/٢١٦، ٢٤٣، ٢٦٧، ٢٨٢) والبيهقي (٢/٢١٨) وابن خزيمة (٢/٩٧) رقم (٩٩٣) من طرق عن قتادة عن أنس مرفوعاً.

ولفظ مسلم «من نسي صلاة أو نام عنها فكفارتها أن يصلبها إذا ذكرها» ولفظ البخاري: «من نسي =

(١) هَبَ معناه: استيقظ، يقال: هَبَ من نومه: إذا استيقظ.

## كلمة ابن القيم في فتح خيبر

قال ابن إسحاق: وكان رسول الله ﷺ - فيما بلغني - قد أعطى ابن لُقَيْمَ العَبْسِيَّ - حين افتتح خيبر - ما بها من دَجَاجَة أو دَاجِنٍ<sup>(١)</sup>، وكان فَتْحُ خيبر في صَفَرٍ، فقال ابن لُقَيْمِ العَبْسِي في خيبر [من الكامل]:

رُمِيَتْ نَطَاةٌ مِنَ الرُّسُولِ بِفَيْلَقِي  
وَاسْتَيْقَنَتْ بِالذُّلِّ لَمَّا شِيَعَتْ  
صَبَحَتْ بَنِي عَمْرٍو بِنِ زُرْعَةَ غُدُوَّةٍ  
جَرَتْ بِأَبْطَحِهَا الذُّيُولُ فَلَمْ تَدْعُ  
وَلِكَلِّ حِصْنٍ شَاعِلٍ مِنْ خَيْلِهِمْ  
وَمُهَاجِرِينَ قَدْ أَعْلَمُوا سِيْمَاهُمْ  
وَلَقَدْ عَلِمْتُ لِيَغْلِبَنَّ مُحَمَّدٌ  
شَهْبَاءَ ذَاتِ مَنَاكِبٍ وَفَقَارٍ<sup>(٢)</sup>  
وَرِجَالُ أَسْلَمَ وَسَطَهَا وَغَمَارٍ<sup>(٣)</sup>  
وَالشُّقُّ أَظْلَمَ أَهْلُهُ بِنَهَارٍ<sup>(٤)</sup>  
إِلَّا الدَّجَاجُ تَصِيحُ فِي الْأَسْحَارِ<sup>(٥)</sup>  
مِنْ عَبْدِ الْأَشْهَلِ أَوْ بَنِي التُّجَارِ<sup>(٦)</sup>  
فَوْقَ الْمَغَافِرِ لَمْ يَتُوا لِفَرَارٍ<sup>(٧)</sup>  
وَلَيْثَوِينَ بِهَا إِلَى أَضْفَارٍ<sup>(٨)</sup>

= صلاة فليصل إذا ذكر لا كفارة لها إلا ذلك» وقال الترمذي: حديث حسن صحيح. وللحديث شاهد من حديث أبي هريرة.

أخرجه مسلم (٤٧١/١) كتاب المساجد: باب قضاء الصلاة الفائتة (٦٨/٣٠٩) وأبو داود (١/١٧٢) كتاب الصلاة: باب من نام عن صلاة أو نسيها (٤٣٥) والنسائي (٢٩٦/١) كتاب المواقيت: باب إعادة من نام عن صلاة لوفتها من الغد، وابن ماجه (١/٢٢٧ - ٢٢٨) كتاب الصلاة: باب من نام عن الصلاة أو نسيها (٦٩٧) وأبو عوانة (٢/٢٥٣) والبيهقي (٢/٢١٧) من طرق عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عنه قال: قال رسول الله ﷺ: من نسي الصلاة فليصلها إذا ذكرها فإن الله تعالى قال: ﴿أقم الصلاة لذكري﴾.

- (١) الدَّاجِنُ: كُلُّ مَا أَلْفَ النَّاسِ فِي بُيُوتِهِمْ، كَالشَّاةِ الَّتِي تُغْلَفُ وَالدَّجَاجُ وَالحَمَامُ، وَسُمِّيَ دَاجِنًا؛ لِأَنَّهُ مَقِيمٌ مَعَ النَّاسِ، يُقَالُ: دَجَنَ بِالْمَكَانِ: إِذَا أَقَامَ بِهِ. قَالَ ابْنُ سِرَاجٍ: كَانَ ابْنُ لُقَيْمِ العَبْسِي يُعْرَفُ بِلُقَيْمِ الدَّجَاجِ، لَقَبَ لَهُ لَزْمَهُ.
- (٢) نَطَاةٌ: مَوْضِعٌ مِنْ خَيْبَرَ، وَالفَيْلَقُ: الكَتِيبَةُ وَهِيَ الجَيْشُ المُجْتَمِعُ، وَشَهْبَاءُ أَي: كَثِيرَةُ السِّلَاحِ وَجَعَلَ لَهَا مَنَاكِبَ، وَفَقَارٌ يُرِيدُ بِذَلِكَ: شِدَّتُهَا.
- (٣) شِيَعَتْ أَي فُرِّقَتْ، وَأَسْلَمَ قَبِيلَةٌ، وَغَمَارٌ قَبِيلَةٌ أَيْضًا.
- (٤) الشُّقُّ مَوْضِعٌ بِـ «خَيْبَرَ» يُرَوَى هُنَا بِفَتْحِ الشِّينِ وَكَسْرِهَا.
- (٥) الْأَبْطَحُ: الْمَكَانُ الشَّهْلُ.
- (٦) عَبْدُ الْأَشْهَلِ وَابْنُ التُّجَارِ مِنَ الْأَنْصَارِ.
- (٧) سِيْمَاهُمْ: عَلَامَتُهُمْ. وَالمَغَافِرُ: جَمْعٌ مَغْفِرٍ وَهُوَ الدَّرْعُ الَّذِي يُجْعَلُ عَلَى الرَّاسِ، وَلَمْ يَتُوا أَي: لَمْ يَضَعُفُوا، وَلَمْ يُفْتَرُوا.
- (٨) لَيْثَوِينَ، أَي: لِيُقِيمَنَّ، وَأَضْفَارُ: جَمْعٌ صَفَرٍ يَعْنِي بِهِ: الشُّهُرَ.

فَرَّتْ يَهُودُ يَوْمَ ذَلِكَ فِي الْوَعَى؟ تَحْتَ الْعَجَاجِ عَمَائِمَ الْأَبْصَارِ<sup>(١)</sup> [٨٦٦]  
قال ابن هشام: فَرَّتْ يريدُ كشفت الجفون عين العين، كما تُفَرُّ الدابة بالكشْفِ عن  
أسنانها.

### شهد خبير بعض نساء المسلمين

قال ابن إسحاق: وشهد خبير مع رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نساءً من نساء المسلمين، فَرَضَخَ  
لَهُنَّ<sup>(٢)</sup> رَسُولُ اللَّهِ ﷺ من الْفَيْءِ ولم يَضْرِبْ لَهُنَّ بِسَهْمٍ [٨٦٧].

### المرأة الغفارية

قال ابن إسحاق: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ سُوَيْمٍ، عَنْ أُمِّةِ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ عَنْ امْرَأَةٍ مِنْ  
بَنِي غَفَارٍ، قَدْ سَمَاهَا لِي، قَالَتْ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي نِسْوَةٍ مِنْ بَنِي غَفَارٍ، فَقَلْنَا: يَا  
رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ أَرَدْنَا أَنْ نَخْرُجَ مَعَكَ إِلَى وَجْهِكَ هَذَا، وَهُوَ يَسِيرُ إِلَى خَيْبَرَ، فَنُتَدَاوِي  
الْجَرْحَى، وَنُعِينُ الْمُسْلِمِينَ بِمَا اسْتَطَعْنَا، فَقَالَ: «عَلَى بَرَكَةِ اللَّهِ» قَالَتْ: فَمَخَّرَجْنَا مَعَهُ،  
وَكَنتُ جَارِيَةً حَدَثَةً فَأَزْدَفَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى حَقِيبة رَحْلِهِ، قَالَتْ: فَوَاللَّهِ لَنَزَلَ رَسُولُ  
اللَّهِ ﷺ إِلَى الصَّبْحِ، وَأَنَاخَ، وَنَزَلْتُ عَنْ حَقِيبة رَحْلِهِ، وَإِذَا بِهَا دَمٌ مِنِّي، وَكَانَتْ أَوَّلَ حَيْضَةٍ  
حِضَّتْهَا، قَالَتْ: فَتَقَبَّضْتُ إِلَى النَّاقَةِ وَاسْتَحْيَيْتُ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا بِي، وَرَأَى  
الدَّمَ، قَالَ: «مَا لَكَ لَعَلَّكَ نَفْسَتِ<sup>(٣)</sup>» قَالَتْ: قُلْتَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَأَصْلِحِي مِنْ نَفْسِكَ ثُمَّ  
خُذِي إِنَاءً مِنْ مَاءٍ فَاطْرَجِي فِيهِ مِلْحًا (١/٢١٩) ثُمَّ اغْسِلِي بِهِ مَا أَصَابَ الْحَقِيبةَ مِنَ الدَّمِ ثُمَّ  
عُودِي لِمَرْكَبِكَ» قَالَتْ: فَلَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ رَضَخَ لَنَا مِنَ الْفَيْءِ، وَأَخَذَ هَذِهِ  
الْقِلَادَةَ الَّتِي تَرَيْنَ فِي عُنُقِي فَأَعْطَانِيهَا وَعَلَّقَهَا بِيَدِهِ فِي عُنُقِي، فَوَاللَّهِ لَا تُفَارِقُنِي أَبَدًا، قَالَتْ:  
فَكَانَتْ فِي عُنُقِهَا حَتَّى مَاتَتْ، ثُمَّ أَوْصَتْ أَنْ تُدْفَنَ مَعَهَا، قَالَتْ: وَكَانَتْ لَا تَطْهَرُ مِنْ حَيْضَةٍ  
إِلَّا جَعَلَتْ فِي طَهُورِهَا مِلْحًا، وَأَوْصَتْ بِهِ أَنْ يَجْعَلَ فِي غُسْلِهَا حِينَ مَاتَتْ [٨٦٨].

[٨٦٦] ذكره الحافظ ابن كثير في «البداية والنهاية» (٢٤٣/٤) عن ابن إسحاق.

[٨٦٧] ينظر «تاريخ الطبري» (١٧/٣) و«البداية والنهاية» (٢٣٢/٤).

[٨٦٨] إسناده حسنه، وأخرجه أحمد (٣٨٠/٦) وأبو داود (٨٤/١) كتاب الطهارة: باب الاغتسال من =

- (١) فَرَّتْ يَهُودُ، فَرَّتْ هنا بمعنى: كَشَفَتْ. وَالْوَعَى: الْحَرْبُ. وَالْعَجَاجُ: الْغُبَارُ. وَالْعَمَائِمُ بِالْغَيْنِ  
الْمَعْجَمَةِ: جُفُونَ الْعَيْنِ، قَالَ ابْنُ سِرَاجٍ: وَيَصِحُّ أَنْ تَكُونَ عَمَائِمَ بِالْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ جَمْعُ عِمَامَةٍ،  
وَتَكُونُ الْأَنْصَارُ بِالنُّونِ. وَيُنْظَرُ الْبَدَايَةُ وَالنَّهَايَةُ (٢٤٣/٤).
- (٢) رَضَخَ لَهُنَّ، أَي: أَعْطَاهُنَّ. يُقَالُ: رَضَخْتُ لَهُ مِنَ الْمَالِ: إِذَا أَعْطَيْتَهُ مِنْهُ.
- (٣) لَعَلَّكَ نَفْسَتِ، مَغْنَاهُ: حِضَّتِ.

## تسمية شهداء المسلمين في غزوة خيبر

قال ابن إسحاق: وهذه تسمية من استشهد بخيبر من المسلمين من قريش، ثم من بني أمية بن عبد شمس، ثم من حلفائهم: ربيعة بن أكم بن سخيرة بن عمرو بن لكيز بن عامر بن غنم بن دودان بن أسد، وثقيف بن عمرو، ورفاعة بن مسروح.

ومن بني أسد بن عبد العزى: عبد الله بن الهبب (ويقال: الهيب فيما قال ابن هشام) ابن أهيب بن سحيم بن غيرة من بني سعد بن ليث حليف لبني أسد وابن أختهم.

ومن الأنصار، ثم من بني سلمة: بشر بن البراء بن معرور، مات من الشاة التي سم فيها رسول الله ﷺ، وفصيل بن النعمان، رجلان.

ومن بني زريق: مسعود بن سعد بن قيس بن خلد بن عامر بن زريق.

ومن الأوس، ثم من بني عبد الأشهل: محمود بن مسلمة بن خالد بن عدي بن مجدعة بن حارثة بن الحرث، حليف لهم من بني حارثة.

ومن بني عمرو بن عوف: أبو ضياع بن ثابت بن الثعمان بن أمية بن امرئ القيس بن ثعلبة بن عمرو بن عوف؛ والحرث بن حاطب؛ وعزوة بن مرة بن سراقه؛ وأوس بن القائد؛ وأئيف بن حبيب؛ وثابت بن أثلة؛ وطلحة<sup>(١)</sup>.

ومن بني غفار: عمارة بن عقبة، رمي بسهم.

ومن أسلم: عامر بن الأكوع؛ والأسود الراعي، وكان اسمه أسلم.

قال ابن هشام: الأسود الراعي من أهل خيبر.

وممن استشهد بخيبر - فيما ذكر ابن شهاب الزهري - من بني زهرة: مسعود بن ربيعة، حليف لهم من القارة.

ومن الأنصار من بني عمرو بن عوف: أوس بن قتادة [٨٦٩].

= الحيض حديث (٣١٣) والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤٠٧/٢) وابن الأثير في «أسد الغابة» (٧/٤٢٣) كلهم من طريق ابن إسحاق به، وذكره الحافظ ابن كثير في «البداية والنهاية» (٢٣٢/٤).

[٨٦٩] ينظر «الدرر في اختصار المغازي والسير» (٢٣٩ - ٢٤٠) و«البداية والنهاية» (٢٤٤/٤) و«سبل الهدى والرشاد» (١٤٤/٥ - ١٤٦).

(١) طلحة بن يحيى بن إسحاق بن مئيل صمرة، قال أبو علي الغساني: لم يُخبر ابن إسحاق باسم أبي طلحة هذا.

## أَمْرُ الْأَسْوَدِ الرَّاعِي، فِي حَدِيثِ خَيْبَرَ

قال ابن إسحاق: وكان من حديث الأسود الراعي - فيما بلغني - أنه أتى رسول الله ﷺ وهو مُحَاصِرٌ لبعض حُصُونِ خَيْبَرَ ومعه غَنَمٌ له كان فيها أُجيراً لرجل من يهود، فقال: يا رَسُولَ اللَّهِ، اغْرِضْ عَلَيَّ الْإِسْلَامَ، فَعَرَضَهُ عَلَيْهِ، فَأَسْلَمَ، وكان رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لا يَخْفِرُ أحداً أن يدعوه إلى الإسلام ويعرضه عليه، فلما أسلم قال: يا رسول الله، إني كنت أُجيراً لصاحب هذه الغنم، وهي أمانة عندي، فكيف أضئعُ بِهَا، قال: «اضْرِبْ فِي وَجْهِهَا فَإِنَّهَا سَتَرْجِعُ إِلَى رَبِّهَا» أو كما قال، فقام الأسود فأخذ حَفْنَةً من الحَضْبَاءِ، فرمى بها في وجوهها، وقال: ارجعي إلى صاحبك فوالله لا أصحبك أبداً، فخرجت مجتمعة كأنَّ سائِقاً يسوقها حتى دَخَلَتِ الحِضْنَ، ثم تقدم إلى ذلك الحِضْنِ ليقاتل مع المسلمين فأصابه حَجَرٌ فَقَتَلَهُ، وما صلى الله صلاةَ قَطُ، فَأَتَيْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَوَضِعَ حَلْفَهُ وَسُحِّي بِشُمْلَةٍ كَانَتْ عَلَيْهِ، فالتفت إليه رسولُ الله ﷺ ومعه نفر من أصحابه ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهُ، فقالوا: يا رسول الله، لم أَعْرَضْتَ عَنْهُ؟ قال: «إِنَّ مَعَهُ الْآنَ زَوْجَتَيْهِ مِنَ الحُورِ الْعِينِ» (٢١٩/ب) [٨٧٠].

قال ابن إسحاق: وأخبرني عبد الله بن أبي نجيع، أنه ذكر له أن الشهيد إذا ما أصيب تَدَلَّتْ له زوجته من الحور العين عليه تَنْفُضَانِ التراب عن وجهه وتقولان: تَرَبَّ اللهُ وَجْهَهُ مَنْ تَرَبَّكَ وَقَتْلَ مَنْ قَتَلَكَ [٨٧١].

## أَمْرُ الْحَجَّاجِ بْنِ عِلَاطِ السُّلَمِيِّ

قال ابن إسحاق: ولما فُتِحَتْ خَيْبَرَ كُلَّمَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الْحَجَّاجُ بْنُ عِلَاطِ السُّلَمِيِّ ثُمَّ الْبَهْرَزِيُّ، فقال: يا رسول الله، إن لي بمكة مالا عند صاحبتني أم شَيْبَةَ بنت أبي طلحة، وكانت عنده، له منها مُعْرِضٌ بن الْحَجَّاجِ، ومال متفرق في تجار أهل مَكَّةَ، فأذن لي يا رَسُولَ اللَّهِ، فأذن له، قال: إنه لا بُدَّ لي يا رسول الله، من أن أقول، قال: «قُلْ» قال الْحَجَّاجِ: فخرجت حتى إذا قَدِمْتُ مَكَّةَ وجدت بِئِنَّةَ الْبَيْضَاءِ رِجَالاً مِنْ قُرَيْشٍ يَتَسَمَّعُونَ

[٨٧٠] قصة العبد الأسود وإسلامه واستشهاده وردت من طرق.

فأخرجه الحاكم (١٣٦/٢) والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤٣/٩) وفي «الدلائل» (٢٢١/٤) من حديث جابر، وأخرجه البيهقي في «الدلائل» (٢٢١/٤) من حديث أنس. وأخرجه أيضاً (٢١٩/٤ - ٢٢٠) عن عروة بن الزبير وموسى بن عقبة مرسلًا. وينظر «سبل الهدى والرشاد» (١٢٩/٥ - ١٣٠).

[٨٧١] إسناده ضعيف لإعضاله.

وينظر «سبل الهدى والرشاد» (١٣٠/٥).

الأخبارَ ويسألون عن أمرِ رسولِ الله ﷺ، وقد بلغهم أنه قد سَارَ إلى خَيْبَرَ، وقد عرفوا أنها قرية الحجاز ريفاً وَمَنْعَةً ورجالاً فهم يَتَحَسُّسُونَ الأخبارَ، وَيَسْأَلُونَ الرُّكْبَانَ، فَلَمَّا رَأَى نِيَّيَ قَالُوا: الحجاج بن عِلَاطٍ، قال: ولم يكونوا علموا بإسلامي، عِنْدَهُ وَاللَّهِ الْخَيْرُ، أَخْبِرْنَا يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، فَإِنَّهُ قَدْ بَلَّغْنَا أَنَّ الْقَاطِعَ قَدْ سَارَ إِلَى خَيْبَرَ، وَهِيَ بَلَدُ يَهُودَ وَرِيفُ الْحِجَازِ، قَالَ: قُلْتُ: قَدْ بَلَّغْتَنِي ذَلِكَ، وَعِنْدِي مِنَ الْخَبْرِ مَا يَسْرُكُكُمْ، قَالَ: فَالْتَبَطُوا بِجَنْبِي نَاقَتِي<sup>(١)</sup> يَقُولُونَ: إِيهَ يَا حَجَّاجَ<sup>(٢)</sup>، قَالَ: قُلْتُ: هُزِمَ هَزِيمَةً لَمْ تَسْتَمِعُوا بِمِثْلِهَا قَطُّ، وَقُتِلَ أَصْحَابُهُ قَتْلًا لَمْ تَسْمَعُوا بِمِثْلِهِ قَطُّ، وَأَسِيرَ مُحَمَّدٌ أَسْرًا، وَقَالُوا: لَا نَقْتَلُهُ حَتَّى نَبْعَثَ بِهِ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ فَيَقْتُلُوهُ بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ بِمَنْ كَانَ أَصَابَ مِنْ رِجَالِهِمْ، قَالَ: فَقَامُوا وَصَاحُوا بِمَكَّةَ، وَقَالُوا: قَدْ جَاءَكُمْ الْخَبْرُ، وَهَذَا مُحَمَّدٌ إِنَّمَا تَنْتَظِرُونَ أَنْ يُقَدَّمَ بِهِ عَلَيْكُمْ فَيَقْتُلُ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ، قَالَ: قُلْتُ: أَعَيْنُونِي عَلَى جَمْعِ مَالِي بِمَكَّةَ وَعَلَى غَرْمَائِي فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَقْدِمَ خَيْبَرَ فَأَصِيبَ مِنْ قَلٍّ<sup>(٣)</sup> مُحَمَّدٌ وَأَصْحَابُهُ قَبْلَ أَنْ يَسْبِقَنِي التَّجَارُ إِلَى مَا هُنَاكَ.

قال ابن هشام: ويقال: مِنْ فَيْءِ مُحَمَّدٍ.

قال ابن إسحاق: قال: فقاموا فجمعوا إلي مالي كأحث جَمْعٍ<sup>(٤)</sup> سمعت به، قال: وجئت صاحبتني فقلت: مَالِي، وقد كان لي عندها مال موضوع، لعلي الحق بخير فأصيب من فُرْصِ الْبَيْعِ قَبْلَ أَنْ يَسْبِقَنِي التَّجَارُ، قال: فلما سمع العباس بن عبد المطلب الخبر وجاءه عني أقبَلُ حَتَّى وَقَفَ إِلَى جَنْبِي وَأَنَا فِي خَيْمَةٍ مِنْ خِيَامِ التَّجَارِ، فَقَالَ: يَا حَجَّاجُ، مَا هَذَا الْخَبْرُ الَّذِي جِئْتَ بِهِ؟ قَالَ: فَقُلْتُ: وَهَلْ عِنْدَكَ حِفْظٌ لِمَا وَضَعْتَ عِنْدَكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: قُلْتُ: فَاسْتَأْخِرْ عَنِّي حَتَّى أَلْقَاكَ عَلَى خَلَاءٍ فَإِنِّي فِي جَمْعِ مَالِي كَمَا تَرَى، فَانصَرَفَ عَنِّي حَتَّى أفرغَ، قَالَ: حَتَّى إِذَا فَرَّغْتُ مِنْ جَمْعِ كُلِّ شَيْءٍ كَانَ لِي بِمَكَّةَ وَأَجْمَعْتُ الْخُرُوجَ لَقَيْتُ الْعَبَّاسَ فَقُلْتُ: احفظ علي حديثي يا أبا الفضل؛ فَإِنِّي أَخْشَى الْطَلْبَ ثَلَاثًا ثُمَّ قُلْ مَا شِئْتَ، قَالَ: أَفْعَلُ، قَالَ: فَإِنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ تَرَكْتُ ابْنَ أَخِيكَ عَرُوسًا عَلَى بِنْتِ مَلِكِهِمْ، يَعْنِي صَمِيَةَ بِنْتَ حَيِّ، وَلَقَدْ افْتَتَحَ خَيْبَرَ، وَأَنْتَلَّ<sup>(٥)</sup> مَا فِيهَا وَصَارَتْ لَهُ وَأَصْحَابُهُ، فَقَالَ: مَا تَقُولُ يَا حَجَّاجُ؟ قَالَ: قُلْتُ: إِي وَاللَّهِ فَاكْتُمُ عَنِّي، وَلَقَدْ أَسْلَمْتُ، وَمَا جِئْتُ إِلَّا لِأَخْذِ مَالِي فَرَقًا مِنْ أَنْ أُغْلَبَ عَلَيْهِ، إِذَا مَضَتْ ثَلَاثُ فَظَهَرَ أَمْرُكَ، فَهُوَ وَاللَّهِ عَلَى مَا تُحِبُّ، قَالَ:

(١) فَالْتَبَطُوا بِجَنْبِي نَاقَتِي أَي: مَشَوْا إِلَى جَنْبِهَا كَمَشَى الْعُرْجَانُ؛ لِأَزْدِيهِمْ حَوْلَهَا.

(٢) إِيهَ: كَلِمَةٌ سُمِّيَ بِهَا الْفِعْلُ، وَمَعْنَاهَا: حَدَّثْنَا.

(٣) الْقَلُّ: الْقَوْمُ الْمُنْهَزِمُونَ.

(٤) كَأَحْثُ جَمْعٌ، أَي: كَأَسْرَعِهِ، وَالْحَيْثُ: السَّرِيعُ.

(٥) أَنْتَلَّ مَا فِيهَا، أَي: اسْتَخْرَجَ. يُقَالُ: نَتَلْتُ الشَّيْءَ إِذَا اسْتَخْرَجْتَهُ.

حَتَّى إِذَا كَانَ الْيَوْمَ الثَّلَاثَ لَيْسَ الْعَبَّاسُ حُلَّةً لَهُ وَتَخَلَّقَ<sup>(١)</sup> وَأَخَذَ عَصَاهُ، ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى أَتَى  
الْكَعْبَةَ فَطَافَ بِهَا، فَلَمَّا رَأَاهُ قَالُوا: يَا أَبَا الْفَضْلِ، هَذَا وَاللَّهِ التَّجَلُّدُ لِحَرِّ الْمَصِيْبَةِ (٢٢٠/أ)،  
قال: كلا والله الذي حَلَفْتُمْ بِهِ، لقد افتتح مُحَمَّدٌ خَيْبَرَ وَتَرِكَ عَرُوساً عَلَى بِنْتِ مَلِكِهِمْ،  
وأحرز أموالهم ومافيها فأصْبَحَتْ لَهُ وَأَصْحَابُهُ، قالوا: مَنْ جَاءَكَ بِهَذَا الْخَبْرِ؟ قال: الذي  
جاءكم بما جاءكم به: ولقد دخل عليكم مُسْلِماً فأخذ ماله فانطلق ليلحق بمحمد وأصحابه  
فيكون مَعَهُ، قالوا: يا لِعِبَادِ اللَّهِ، انْفَلَتَ عَدُوُّ اللَّهِ، أما والله لو علمنا لكان لنا وله شأن،  
قال: ولم يَنْشُبُوا أَنْ جَاءَهُمُ الْخَبْرُ بِذَلِكَ [٨٧٢].

## ذِكْرُ مَا قِيلَ مِنَ الشُّعْرِ فِي يَوْمِ خَيْبَرَ

### كلمة لحسان في غزوة خيبر

قال ابن إسحاق: وكان مما قيل من الشعر في يوم خيبر قول حسان بن ثابت [من  
الخفيف]:

بِئْسَ مَا قَاتَلْتَ خَيْابِرَ عَمَّا      جَمَعُوا مِنْ مَزَارِعٍ وَنَخِيلٍ<sup>(٢)</sup>  
كَرِهُوا الْمَوْتَ فَاَسْتُبِيحَ جَمَاهُمْ      وَأَقْرَبُوا فِعْلَ اللَّئِيمِ الدَّلِيلِ  
أَمِنَ الْمَوْتَ تَهَرَّبُونَ فَإِنَّ أَلْ      مَوْتَ مَوْتَ الْهَزَالِ غَيْرِ جَمِيلٍ [٨٧٣]<sup>(٣)</sup>

### كلمة لحسان يعتذر عن تخلف أيمن بن عبيد ابن أم أيمن

وقال حسان بن ثابت أيضاً وهو يعتذر عن أيمن بن أم أيمن بن عبيد، وكان قد تخلف  
عن خيبر، وهو من بني عوف بن الخزرج، وكانت أمه أم أيمن مؤلاة رسول الله ﷺ، وهي  
أم أسامة بن زيد، فكان أخا أسامة لأمه [من الطويل]:

[٨٧٢] ذكره الحافظ ابن كثير في «البداية والنهاية» (٢٤٤/٤ - ٢٤٦) عن ابن إسحاق.

وقال: هكذا ذكر ابن إسحاق هذه القصة منقطعة، وينظر تاريخ الطبري (١٧/٣ - ١٨).  
وله شاهد من حديث أنس.

أخرجه أحمد (١٣٨/٣ - ١٣٩) وعبد الرزاق (١٩٧٧١) والبيهقي في «الدلائل» (٢٦٦/٤).

[٨٧٣] ذكره الحافظ ابن كثير في «البداية والنهاية» (٢٤٧/٤) والصالحي في «سبل الهدى والرشاد» (٥/١٥١).

(١) تَخَلَّقَ، أي: تَطَيَّبَ بالخلوق، وهو صُرِبٌ مِنَ الطَّيِّبِ.

(٢) خَيْابِرُ: جَمْعُ خَيْبَرَ، وَأَرَادَ أَهْلَهَا، كَمَا تَقُولُ: اجْتَمَعَتِ الْمَدِينَةُ وَأَمَّا تُرِيدُ: أَهْلَ الْمَدِينَةِ.

(٣) الْهَزَالُ: الْجُوعُ وَضَعْفُ الْحَالِ. وَيَنْظُرُ دِيْوَانَهُ (ص ٢٩٥)، وَالْبَدَايَةُ وَالنَّهَايَةُ (٢٤٧/٤).

عَلَى حِينٍ أَنْ قَالَتْ لِأَيْمَنَ أُمُّهُ: جَبُنْتُ وَلَمْ تَشْهَدْ فَوَارِسَ خَيْبَرَ (١)  
 وَأَيْمَنُ لَمْ يَجِبُنْ وَلَكِنَّ مَهْرَهُ أَضْرَبُ بِهِ شُرْبُ الْمَدِيدِ الْمُخْمَرِ (٢)  
 وَلَوْلَا الَّذِي قَدْ كَانَ مِنْ شَأْنِ مَهْرِهِ لَقَاتَلَ فِيهِمْ فَارِسًا غَيْرَ أَعْسَرَ (٣)  
 وَلَكِنَّهُ قَدْ صَدَّهُ فِعْلُ مَهْرِهِ وَمَا كَانَ مِنْهُ عِنْدَهُ غَيْرُ أَيْسَرٍ (٤)  
 قال ابن هشام: أنشدني أبو زيد هذه الأبيات لكعب بن مالك وأنشدني [من الطويل]:  
 وَلَكِنَّهُ قَدْ صَدَّهُ شَأْنُ مَهْرِهِ وَمَا كَانَ لَوْلَا ذَاكُمْ بِمُقْصَرٍ

### رجز لناجية بن جندب

قال ابن إسحاق: وقال ناجية بن جندب الأسلمي [من الرجز]:  
 يَا لِعِبَادِ اللَّهِ، فِيمَ يُرْعَبُ؟! مَا هُوَ إِلَّا مَا أَكَلُ وَمَشْرَبُ!  
 وَجَنَّةٌ فِيهَا نَعِيمٌ مُعْجَبُ!

### رجز آخر لناجية بن جندب

وقال ناجية بن جندب الأسلمي أيضاً [من الرجز]:  
 أَنَا لِمَنْ أَتَكْرَنِي ابْنُ جُنْدَبٍ يَا رَبُّ قِزْنٍ فِي مَكْرِي أَتَكَبُّ (٥)  
 طَاحَ بِمَغْدَى أُنْسَرٍ وَتَغْلَبُ (٦)  
 قال ابن هشام: أنشدني بعض الرواة للشعر قوله «في مكري» و«طاح بمغدي».

### كلمة لكعب بن مالك في يوم خيبر

وقال كعب بن مالك في يوم خيبر - فيما ذكر ابن هشام عن أبي زيد الأنصاري [من الطويل]:

- (١) جَبُنْتُ أَي: فَرَعْتُ. والجبان: الفَرْعُ.
- (٢) المديد: الدقيق يُخْلَطُ مع الماء فَتَشْرَبُهُ الخيل. والمخمر: الذي تُرِكَ حتى يَخْتَبِر.
- (٣) الأعرس: الذي يَعْمَلُ بالشمال، ولا يَعْمَلُ باليمين.
- (٤) صَدَّهُ أَي: منعه. وغير أيسر، الأيسر: الفَرْسُ المَصْنُوعُ المنظورُ إليه. وينظر ديوانه ص (٢٦٦، ٢٦٧).
- (٥) القزن: الذي يُقاومُ في قتالٍ أو شِدَّةٍ. والمكر: الموضع الذي تُكْرُ فيه الخيلُ في الحرب، والأتكب: المائلُ إلى جهةٍ.
- (٦) طَاحَ أَي: دَهَبَ وَهَلَكَ: بِمَغْدَى أُنْسَرٍ، من رواه بالبدال المهملة فهو مِنَ العُدُوِّ، ومن رواه بالذال المعجمة فهو من العِذَاءِ، وَأُنْسَرٌ: جَمْعُ نَسْرٍ وهو طَائِرٌ معروفٌ، وكان من حقه أن يقول: وتغلب، فوضع الواجد موضِعَ الجَمْعِ.

وَنَحْنُ وَرَدْنَا خَيْبَرًا وَفَرُوضَهُ جَوَادٍ لَدَى الْعَايَاتِ لَأَوَاهِنِ الْقَوَى عَظِيمٍ رَمَادِ الْقِدْرِ فِي كُلِّ شَتْوَةٍ يَرَى الْقَتْلَ مَذْحًا إِنْ أَصَابَ شَهَادَةٌ يَذُودُ وَيَحْمِي عَنْ ذِمَارِ مُحَمَّدٍ وَيَنْصُرُهُ مِنْ كُلِّ أَمْرٍ يَرِيبُهُ يُصَدِّقُ بِالْأَنْبَاءِ بِالْغَيْبِ مُخْلِصًا

بِكُلِّ فِتْنَى عَارِي الْأَشَاجِعِ مِذْوَدٍ<sup>(١)</sup>  
جَرِيءٍ عَلَى الْأَعْدَاءِ فِي كُلِّ مَشْهَدٍ<sup>(٢)</sup>  
ضَرْوِبٍ يَنْضَلِ الْمَشْرِفِيُّ الْمُهْتَدِ<sup>(٣)</sup>  
مِنَ اللَّهِ يَزْجُوهَا وَفُزَا بِأَحْمَدٍ  
وَيَذْفَعُ عَنْهُ بِاللُّسَانِ وَبِالْيَدِ<sup>(٤)</sup>  
يَجُودُ بِنَفْسِ دُونَ نَفْسِ مُحَمَّدٍ  
بُرِيدُ بِذَلِكَ الْقَوَزِ وَالْعِزِّ فِي عَدٍ<sup>(٥)</sup> [٨٧٤]

### ذِكْرُ مَقَاسِمِ خَيْبَرَ وَأَمْوَالِهَا

مقاسم غنائم خيبر

قال ابن إسحاق: وكانت المقاسم على أموال خيبر على الشُّقِّ وَنَطَاءَ وَالْكَتِيْبَةِ، فَكَانَتْ الشُّقُّ فِي سُهْمَانَ الْمُسْلِمِينَ، وَكَانَتْ الْكَتِيْبَةُ خُمْسَ اللَّهِ وَسَهْمَ النَّبِيِّ ﷺ، وَسَهْمَ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَطُعْمَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ وَطُعْمَ رِجَالٍ مَشُوا بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ أَهْلِ فَدَكٍ بِالصَّلْحِ، مِنْهُمْ مُحَيِّصَةُ بْنُ مَسْعُودٍ [وَأَغْطَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا ثَلَاثِينَ وَسَقًا مِنْ شَعِيرٍ، وَثَلَاثِينَ وَسَقًا مِنْ تَمْرٍ، وَقُسِّمَتْ خَيْبَرَ عَلَى أَهْلِ الْحَدِيْبَةِ، مِنْ شَهِدِ خَيْبَرَ وَمَنْ غَابَ عَنْهَا، وَلَمْ يَغِبْ عَنْهَا إِلَّا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَرَامٍ، فَقَسَمَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَسَمَهُمْ مِنْ حَضْرَاهَا وَكَانَ وَاذِيَّهَا وَوَادِي السَّرِيرِ وَوَادِي خَاصِ، وَهُمَا اللَّذَانِ قُسِّمَتْ عَلَيْهِمَا خَيْبَرَ، وَكَانَتْ نَطَاءُ وَالشُّقُّ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ سَهْمًا، نَطَاءُ مِنْ ذَلِكَ خَمْسَةَ أَسْهُمٍ، وَالشُّقُّ ثَلَاثَةَ عَشَرَ سَهْمًا، وَقُسِّمَتْ الشُّقُّ وَنَطَاءُ عَلَى أَلْفِ سَهْمٍ وَثَمَانِمِائَةِ سَهْمٍ، وَكَانَتْ عِدَّةُ الَّذِينَ قُسِّمَتْ عَلَيْهِمْ خَيْبَرَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَلْفَ سَهْمٍ وَثَمَانِمِائَةِ سَهْمٍ بِرِجَالِهِمْ

[٨٧٤] ذكره الحافظ ابن كثير في «البداية والنهاية» (٢٤٧/٤) والصالحي في «سبل الهدى والرشاد» (٥/١٥١).

- (١) ونحن وَرَدْنَا خَيْبَرًا وَفَرُوضَهُ، الْفَرُوضُ: الْمَوَاضِعُ الَّتِي يُشْرَبُ مِنْهَا مِنَ الْأَنْهَارِ، وَالْأَشَاجِعُ: عُرُوقُ ظَاهِرِ الْكَتِيفِ وَمِذْوَدٌ، أَي: مَانِعٌ.
- (٢) الْوَاهِنُ: الضَّعِيفُ.
- (٣) الْمَشْرِفِيُّ: السَّيْفُ.
- (٤) يَذُودُ أَي: يَمْتَنِعُ وَيَذْفَعُ، الذَّمَارُ: مَا يَجِبُ حِمَايَتَهُ.
- (٥) الْأَنْبَاءُ الْأَخْبَارُ، وَالْإِنْبَاءُ بِكسر الهمزة الْمَصْدَرُ، وَالْعُنْيُ هُنَا بِالْيَاءِ: مِنَ الْغِنَى، وَمَنْ رَوَاهُ الْعُثْمُ بِالْمِيمِ، فَهُوَ مِنَ الْعَيْمَةِ. وَيَنْظُرُ الْبَدَايَةُ وَالنَّهَايَةُ (٤٧/٤).

وخيلهم، الرجالُ أَرْبَعُ عَشْرَةَ مائَةً، والخيلُ مائتا فرس؛ فَكَانَ لِكُلِّ قَرَسٍ سَهْمَانِ وَلِقَارِسِهِ سَهْمٌ، وَكَانَ لِكُلِّ رَاجِلٍ سَهْمٌ، فَكَانَ لِكُلِّ سَهْمٍ رَأْسٌ جُمِعَ إِلَيْهِ مَائَةٌ رَجُلٍ فَكَانَتْ ثَمَانِيَةَ عَشْرَ سَهْمًا جَمْعًا.

قال ابن هشام: وفي خيبر عَرَبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعَرَبِيُّ مِنَ الْخَيْلِ، وَهَجَنَ الْهَجِينِ.

قال ابن إسحاق: فَكَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَأْسًا، وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَامِ، وَطَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَعَاصِمُ بْنُ عَدِي أَخُو بَنِي الْعَجْلَانِ، وَأَسِيدُ بْنُ الْحَضَيْرِ، وَسَهْمُ الْحَرِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، وَسَهْمُ نَاعِمٍ، وَسَهْمُ بَنِي بِياضَةَ، وَسَهْمُ بَنِي عُبَيْدَةَ، وَسَهْمُ بَنِي حِرَامٍ مِنْ بَنِي سَلْمَةَ، وَعُيَيْدُ السَّهَامِ.

قال ابن هشام: وإنما قيل له عبيد السَّهَامِ لما اشترى من السَّهَامِ يَوْمَ خَيْبَرَ، وَهُوَ عُيَيْدُ بْنُ أَوْسٍ أَحَدُ بَنِي حَارِثَةَ بْنِ الْحَرِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ بْنِ عَمْرِو بْنِ مَالِكِ بْنِ الْأَوْسِ.

قال ابن إسحاق: وَسَهْمُ سَاعِدَةَ، وَسَهْمُ غَفَارٍ وَأَسْلَمَ، وَسَهْمُ النَّجَارِ، وَسَهْمُ حَارِثَةَ، وَسَهْمُ أَوْسٍ، فَكَانَ أَوَّلُ سَهْمٍ خَرَجَ مِنْ خَيْبَرَ بِنِطَاةِ سَهْمِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَامِ، وَهُوَ الْخَوْعُ، وَتَابِعَهُ الشَّرِيرُ، ثُمَّ كَانَ الثَّانِي سَهْمُ بِياضَةَ، ثُمَّ كَانَ الثَّلَاثُ سَهْمُ أُسَيْدٍ، ثُمَّ كَانَ الرَّابِعُ سَهْمُ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، ثُمَّ كَانَ الْخَامِسُ سَهْمُ نَاعِمِ بْنِ عَوْفِ بْنِ الْخَزْرَجِ وَمَرْثِيَّةَ وَشُرَكَائِهِمْ، وَفِيهِ قَتَلَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، فَهَذِهِ نِطَاةٌ، ثُمَّ هَبَطُوا إِلَى الشُّقِّ فَكَانَ أَوَّلَ سَهْمٍ خَرَجَ مِنْهُ سَهْمُ عَاصِمِ بْنِ عَدِيِّ أَخِي بَنِي الْعَجْلَانِ، وَمَعَهُ كَانَتْ سَهْمُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، ثُمَّ سَهْمُ سَاعِدَةَ، ثُمَّ سَهْمُ النَّجَارِ، ثُمَّ سَهْمُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبِ رِضْوَانَ اللَّهِ عَلَيْهِ، ثُمَّ سَهْمُ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، ثُمَّ سَهْمُ غَفَارٍ وَأَسْلَمَ، ثُمَّ سَهْمُ عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ، ثُمَّ سَهْمَا سَلْمَةَ بَنِي عُبَيْدِ بْنِ حِرَامٍ، ثُمَّ سَهْمُ حَارِثَةَ، ثُمَّ سَهْمُ عُيَيْدِ السَّهَامِ، ثُمَّ سَهْمُ أَوْسٍ، وَهُوَ سَهْمُ اللَّيْفِ جَمَعَتْ إِلَيْهِ جَهِينَةُ وَمَنْ حَضَرَ خَيْبَرَ مِنْ سَائِرِ الْعَرَبِ، وَكَانَ حَذْوَةً<sup>(١)</sup> سَهْمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي [كَانَ] أَصَابَهُ فِي سَهْمِ عَاصِمِ بْنِ عَدِي، ثُمَّ قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكُتَيْبَةَ، وَهِيَ وَادِي خَاصٍ، بَيْنَ قَرَابَتِهِ وَبَيْنَ نِسَائِهِ، وَبَيْنَ رِجَالِ [مِنَ] الْمُسْلِمِينَ وَنِسَاءِ أَعْطَاهُمْ مِنْهَا؛ فَقَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِقَاطِمَةَ ابْنَتَهُ مَائَتِي وَسَقِي، وَلِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ مَائَةَ وَسَقِي، وَلَأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ مَائَتِي وَسَقِي وَخَمْسِينَ وَسَقَاً مِنْ نَوِي، وَلِعَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ مَائَتِي وَسَقِي، وَلَأَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي قُحَافَةَ مَائَةَ وَسَقِي، وَلِعَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (١/٢٢١) مَائَةَ وَسَقِي وَأَرْبَعِينَ وَسَقَاً، وَلِبَنِي جَعْفَرِ خَمْسِينَ وَسَقَاً، وَلِرَبِيعَةَ بْنِ الْحَرِثِ مَائَةَ وَسَقِي، وَلِلصَّلْتِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَابْنَيْهِ مَائَةَ وَسَقِي: لِلصَّلْتِ مِنْهَا أَرْبَعُونَ وَسَقَاً، وَلَأَبِي نَبِيَّةَ خَمْسُونَ

(١) كَانَ حَذْوَهُ، أَرَادَ: حِذَاءَهُ أَي: إِزَاءَهُ، يُقَالُ: قَعَدْتُ حِذَاءَهُ، وَحَذْوَهُ، وَحِذْوَةُ كُلُّهَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ.

وسقاً، ولزكائة بن عبد يزيد خمسين وسقاً، ولقيس بن مخزومة ثلاثين وسقاً، ولأبي القاسم بن مخزومة أربعين وسقاً، ولبنات عبيدة بن الحرث وابنة الحصين بن الحرث مائة وسق، ولبنو عبيد بن عبد يزيد ستين وسقاً، ولابن أوس بن مخزومة ثلاثين وسقاً، ولمسطح بن أثانة وابن إلياس خمسين وسقاً، ولأم زميثة أربعين وسقاً، ولنعيم بن هند ثلاثين وسقاً، ولبجينة بنت الحرث ثلاثين وسقاً، ولعجير بن عبد يزيد ثلاثين وسقاً، ولأم الحكم بنت الزبير بن عبد المطلب ثلاثين وسقاً، ولجمانة بنت أبي طالب ثلاثين وسقاً، ولأم الأرقم خمسين وسقاً، ولعبد الرحمن بن أبي بكر أربعين وسقاً، ولحمئة بنت جحش ثلاثين وسقاً، ولأم الزبير أربعين وسقاً، ولضباعة بنت الزبير أربعين وسقاً، ولابن أبي خنيس ثلاثين وسقاً، ولأم طالب أربعين وسقاً، ولأبي بصرة عشرين وسقاً، ولثميلة الكلبي خمسين وسقاً، ولعبد الله بن وهب وابنيه تسعين وسقاً: لابنيه منها أربعين وسقاً، ولأم حبيب بنت جحش ثلاثين وسقاً، ولملكو بن عبدة ثلاثين وسقاً، ولنسائه سبع مائة وسق [٨٧٥].

قال ابن هشام: قمح وشعير وتمر ونوى وغير ذلك، قسمه على قدر حاجتهم، وكانت الحاجة في بني عبد المطلب أكثر؛ ولهذا أعطاهم أكثر.

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### ذَكَرَ مَا أُعْطِيَ مُحَمَّدٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نِسَاءَهُ مِنْ قَمْحِ خَيْبَرَ (١)

فَسَمَّ لَهُنَّ مِائَةَ وَسَقٍ وَثَمَانِينَ وَسَقاً، وَلِقَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَمْسَةَ وَثَمَانِينَ وَسَقاً، وَلَأَسَامَةَ بْنَ زَيْدِ أَرْبَعِينَ وَسَقاً، وَلِلْمَقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ خَمْسَةَ عَشْرَ وَسَقاً، وَلَأَمَ زُمَيْثَةَ خَمْسَةَ أَوْسُقٍ، شَهِدَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَانَ وَعَبَّاسٌ وَكُتِبَ.

قال ابن إسحاق: وحدثني صالح بن كيسان، عن ابن شهاب الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، قال: لم يوص رسول الله ﷺ عند موته إلا بست:

[٨٧٥] أخرجه الطبري في «تاريخه» (١٩/٣) والبيهقي في «دلائل النبوة» (٢٣٦/٤ - ٢٣٧) كلاهما من طريق ابن إسحاق عن عبد الله بن أبي بكر فذكره. وينظر الدرر في اختصار المغازي والسير» (٢٣٦، ٢٣٧).

(١) من قمح خيبر. كذا روي هنا، ويؤرى أيضاً من فتح خيبر، وهو الصواب. كذا قال الخشني.

أوصى للرّهائين<sup>(١)</sup> بجاداً مائة وسقي من خيبر، وللداريين<sup>(٢)</sup> بجاداً مائة وسقي من خيبر، وللسبثيين<sup>(٣)</sup> [بجاداً مائة وسقي من خيبر]، وللأشعريين بجاداً مائة وسقي<sup>(٤)</sup> من خيبر، وأوصى بتفذيده بعث أسامة بن زيد بن حارثة، وأن لا يترك بجزيرة العرب دينان [٨٧٦].

### أَمْرُ فَدَكٍ فِي خَبَرِ خَيْبَرَ

قال ابن إسحاق: فَلَمَّا فَرَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ خَيْبَرَ قَذَفَ اللَّهُ الرُّعْبَ فِي قُلُوبِ أَهْلِ فَدَكٍ - حِينَ بَلَغَهُمْ مَا أَوْقَعَ اللَّهُ تَعَالَى بِأَهْلِ خَيْبَرَ - فَبَعَثُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَصَالِحُونَهُ عَلَى النُّصْفِ مِنْ فَدَكٍ، فَقَدِمَتْ عَلَيْهِ رُسُلُهُمْ بِخَيْبَرَ أَوْ بِالطَّائِفِ، أَوْ بَعْدَ مَا قَدِمَ الْمَدِينَةَ، فَقَبِلَ ذَلِكَ مِنْهُمْ، فَكَانَتْ فَدَكُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَالِصَةً؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُوجَفْ عَلَيْهَا بِخَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ.

### تَسْمِيَةُ النَّفْرِ الدَّارِيِّينَ

الذين أوصى لهم رسول الله ﷺ من خيبر، وهم بنو الدار بن هاني بن حبيب بن نمارة بن لخم الذين صاروا إلى رسول الله ﷺ من الشام.

تميم بن أوس، ونعيم بن أوس أخوه، ويزيد بن قيس، وعزقة بن مالك، سماه رسول الله ﷺ (٢٢١/ب) عبد الرحمن (قال ابن هشام: ويقال: عزة بن مالك) وأخوه مران بن مالك.

قال ابن هشام: مروان بن مالك.

قال ابن إسحاق: وفاكه بن نعمان، وجبلة بن مالك، وأبو هند بن بر، وأخوه الطيب بن بر، فسماه رسول الله ﷺ عبد الله.

[٨٧٦] إسناده ضعيف؛ لإرساله وأخرجه الطبري في «تاريخه» (٢٠/٣) عن ابن إسحاق به.

(١) أوصى للرّهائين. هم منسوبون إلى رهاوة وهي: قبيلة من اليمن، ويقال فيها: رهاة بالهمز أيضاً وهو الأصح. وقال بعض أهل النسب: رهاوة بفتح الراء: قبيلة يُنسب إليها رهاوي بفتحها أيضاً. والرهاء: بلد بالجزيرة يُنسب إليها رهاوي بضم الراء.

(٢) الداريون هنا هم الغزاة، واجدهم ذاري وقد يكونون منسوبين إلى بني الدار الذين ذكرهم ابن إسحاق.

(٣) السبثيون: ينسبون إلى سبأ.

(٤) بجاداً مائة. أي: ما يجذ منه مائة وسقي، ويجذ معناه: يقطع، ويقال: أتى زمن الجداد أي: الوقت الذي يقطع فيه الثمر من التخيل.

## رسول الله يبعث خارصاً إلى أهل خيبر يقدر ثمارهم

فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - كما حدثني عبد الله بن أبي بكر - يبعث إلى أهل خيبر عبد الله بن رَوَاحَةَ خَارِصاً<sup>(١)</sup> بين المسلمين ويهود، فَيُخْرِصُ عَلَيْهِمْ، فَإِذَا قَالُوا: تَعَدَّيْتُمْ عَلَيْنَا، قَالَ: إِنْ شِئْتُمْ فَلَنَا وَإِنْ شِئْتُمْ فَلَكُمْ، فتقول يهود: بهذا قَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ، وإنما خَرَّصَ عَلَيْهِمْ عَبْدُ اللَّهِ بن رَوَاحَةَ عاماً واحداً، ثم أُصِيبَ بِمُؤْتَةٍ يَرْحَمُهُ اللَّهُ، فكان جَبَّار بن صَخْر بن أمية بن خَنْسَاء أخو بني سلمة هو الذي يُخْرِصُ عَلَيْهِمْ بعد عبد الله بن رَوَاحَةَ.

## اليهود تقتل عبد الله بن سهل أخوا بني حارثة

فَأَقَامَتْ يَهُودُ عَلَى ذَلِكَ لَا يَرَى بِهِمُ الْمُسْلِمُونَ بَأْساً فِي مَعَامَلَتِهِمْ، حَتَّى عَدَّوْا فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بن سهل أخي بني حارثة، فقتلوه، فَأَتَاهُمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ والمسلمون عليه [٨٧٧].

[٨٧٧] أخرجه الطبري في «تاريخه» (٢٠/٣) عن ابن إسحاق قال: عن عبد الله بن أبي بكر... فذكره.

(١) الخارص: هو الذي يقدر التمر. الخَرَّصُ لغة: الجِرْزُ والتخمينُ والقول بغير علم، ومنه قوله تعالى: ﴿قُلِ الْمَرْسُوفُ﴾.

واصطلاحاً حرز ما يجيء على النخيل، أو العنب تمرأ أو زيبياً. وهو سنة في الرطب والعنب اللذين تجب فيهما الزكاة بشرط بُدُو الصَّلاح، أما قبله فلا يجوز؛ إذ لا حق للمستحقين، ولا ينضب المقدر لكثرة العاهات قبل بُدُو الصَّلاح، ولو بدا صلاح نوع دون آخر، ففي جواز خَرَّص الكل وجهان:

أرجحها الجواز، ويوجه بأن ما لم يَبْدُ صلاحه تابع في البيع لما بدا صلاحه متى اتحد بستان وجنس وحمل وعقد وإن اختلفت الأنواع، وخرج بالتمر والعنب الحب؛ لتعدُّ الحزر فيه لاستراحته، ولأنه لا يؤكل غالباً رطباً، بخلاف الثمرة. وفي الشبراملسي: توقف ابن قاسم فيما لو بدا صلاح حبه من نوع هل يجوز خَرَّصه، ويجري فيه الوجهان.

أقول: القياس جواز الخَرَّص أخذاً مما قالوه فيما لو بدا صلاح حبة في بستان، حيث يجوز بيع الكل بلا شرط قطع.

وحكمته: الرُّفْقُ بالمالك والمستحقين، فإن رَبَّ المال يملك التصرف بالخرص، ويعرف الساعي حق المساكين، فيطالب به، والدليل على نُدْبِهِ أن النبي ﷺ أمر أن يخرص العنب، كما يخرص النخل، وتؤخذ زكاته زيبياً، كما تؤخذ زكاة النخل تمرأ.

رواه الترمذي، وابن حبان وغيرهما. وما روي أن النبي ﷺ خرص حديقة امرأة بنفسه، وإنما جعل النخل أصلاً في الحديث؛ لما روي أن خيبر فتحت أول سنة سبع من الهجرة، وبعث النبي إليهم عبد الله بن رَوَاحَةَ رضي الله عنه بخرص النخل، فكان خَرَّصُهُ معروفاً عندهم، فلما فتح ﷺ الطائف وبها العنب الكثير، أمر بخرصه كخرص النخل المعروف عندهم، ولأن النخيل كانت عندهم أكثر وأشهر، فصارت أصلاً لغلبتها.

قال ابن إسحاق: فحدثني الزُّهْرِيُّ عن سهل بن أبي حَثْمَةَ وحدثني أيضاً بشير بن يسار مَوْلَى بَنِي حَارِثَةَ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ قَالَ: أُصِيبَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلِ بِخَيْبَرَ، وَكَانَ خَرَجَ إِلَيْهَا فِي أَصْحَابٍ لَهُ يَمْتَارُ مِنْهَا تَمْرًا فَوُجِدَ فِي عَيْنٍ قَدْ كُسِرَتْ عُنُقَهُ، ثُمَّ طُرِحَ فِيهَا، قَالَ: فَأَخَذُوهُ فَغَيَّبُوهُ ثُمَّ قَدَمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرُوا لَهُ شَأْنَهُ، فَتَقَدَّمَ إِلَيْهِ أَخُوهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ سَهْلِ وَمَعَهُ ابْنَا عَمِّهِ حَوَيْصَةُ وَمُحَيِّصَةُ ابْنَا مَسْعُودٍ، وَكَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ مِنْ أَحَدِهِمْ سَنًا، وَكَانَ صَاحِبَ الدَّمِ، وَكَانَ ذَا قَدَمٍ فِي الْقَوْمِ، فَلَمَّا تَكَلَّمَ قَبْلَ ابْنِي عَمِّهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْكُبْرَى الْكُبْرَى»<sup>(١)</sup>.

## القسامة وأيمانها

قال ابن هشام: ويقال «كَبُرَ كَبْرًا» فيما ذكر مالك بن أنس فسكت، فتكلم حَوَيْصَةُ وَمُحَيِّصَةُ، ثُمَّ تَكَلَّمَ هُوَ بَعْدَ، فَذَكَرُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَتْلَ صَاحِبِهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَسْمُونَ قَاتِلَكُمْ ثُمَّ تَحْلِفُونَ عَلَيْهِ خَمْسِينَ يَمِينًا فَتَسْلِمُهُ إِلَيْكُمْ؟» قالوا: يا رسول الله، ما كنا لِنَخْلِفَ عَلَى مَا لَا نَعْلَمُ، قَالَ: «أَفَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ خَمْسِينَ يَمِينًا مَا قَتَلُوهُ وَلَا يَعْلَمُونَ لَهُ قَاتِلًا ثُمَّ يَبْرَأُونَ مِنْ دَمِهِ؟» قالوا: يا رسول الله، ما كنا لنقبل أيمانَ يهود، ما فيهم من الكفر أعظمُ مِنْ أَنْ يَحْلِفُوا عَلَى إِيْمٍ، قَالَ: فَوَدَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عِنْدِهِ مِائَةَ نَاقَةٍ، قَالَ سَهْلٌ:

(١) هذا الحديث أصل في مشروعية القسامة وهي:

في اللغة مأخوذة من القَسَم، وهو اليمين، والقَسَامَةُ الأَيْمَانُ تقسم على أولياء القتيل إذا ادَّعوا الدم، يقال: قتل فلان بالقسامة إذا اجتمعت جماعة من أولياء القتيل، فادَّعوا على رجل أنه قتل صاحبهم، ومعهم دليل دون البيِّنة، فحلفوا خمسين يمينًا أن المدعى عليه قتل صاحبهم.

وفي اصطلاح الفقهاء هي الأيمان المُكْرَرَة في دعوى القتل.

ذهب جمهور الفقهاء إلى أن القَسَامَةَ مشروعة، وقد استدلوا على ذلك بأحاديث منها: ما روي عن سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ قَالَ: انْطَلَقَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلِ، وَمُحَيِّصَةُ بْنُ مَسْعُودٍ إِلَى «خَيْبَرَ» وَهِيَ يَوْمَئِذٍ صَلْحٌ، فَتَفَرَّقَا، فَاتَى مُحَيِّصَةُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَهْلِ وَهُوَ يَتَشَخَّطُ فِي دَمِهِ قَتِيلًا، فَدَفَنَهُ ثُمَّ قَدَّمَ «الْمَدِينَةَ»، فَانْطَلَقَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلِ وَمُحَيِّصَةُ وَحَوَيْصَةُ ابْنَا مَسْعُودٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَهَبَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَتَكَلَّمَ فَقَالَ ﷺ: «كَبُرَ كَبْرًا» وَهُوَ أَحَدُ الْقَوْمِ، فَسَكَتَ فَتَكَلَّمَا فَقَالَ: «أَتَحْلِفُونَ وَتَسْتَحِقُّونَ دَمَ صَاحِبِكُمْ، فَقَالُوا: كَيْفَ نَحْلِفُ وَلَمْ نَشْهَدْ وَلَمْ نَر؟ قَالَ: فَتَبَرَّكُم يَهُودُ بِخَمْسِينَ يَمِينًا، فَقَالُوا لَهُ: كَيْفَ نَأْخُذُ بِأَيْمَانِ قَوْمِ كَفَّارٍ، فَعَقَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ عِنْدِهِ.

وفي رواية متفق عليها قال ﷺ: «يَقْسَمُ خَمْسُونَ مِنْكُمْ عَلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ، فَيُدْفَعُ بِرَمْتِهِ» فَقَالُوا: أَمْرٌ لَمْ نَشْهَدْ كَيْفَ نَحْلِفُ؟ قَالَ: «فَتَبَرَّكُم يَهُودُ بِأَيْمَانِ خَمْسِينَ مِنْهُمْ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَوْمُ كَفَّارٍ الْحَدِيثُ.

فقوله ﷺ: «أَتَحْلِفُونَ وَتَسْتَحِقُّونَ دَمَ صَاحِبِكُمْ» دليل على مشروعية القَسَامَةِ، وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ جُمْهُورُ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ، وَالْعُلَمَاءُ مِنَ «الْحِجَازِ» وَ«الْكُوفَةِ» وَ«الشَّامِ» كَمَا حَكَى ذَلِكَ الْقَاضِي عِيَّاضٌ: وَلَمْ يَخْتَلَفُوا فِي الْجُمْلَةِ، وَلَكِنْ اخْتَلَفُوا فِي التَّفَاصِيلِ.

فوالله ما أنسى بكرة<sup>(١)</sup> منها حمراء ضربتني وأنا أحوزها [٨٧٨].

[٨٧٨] أخرجه مالك (٨٧٧/٢ - ٨٧٨) كتاب القسامة: باب تبرئة أهل الدم في القسامة - حديث (١)

والبخاري (٢٢٩/١٢) كتاب الديات: باب القسامة حديث (٦٨٩٨) ومسلم (١٢٩١/٣) كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والديات: باب القسامة - حديث (١٦٦٩/١) وأبو داود (٦٥٥/٤) كتاب الديات: باب القتل بالقسامة حديث (٤٥٢) والترمذي (٣٠/٤ - ٣١) كتاب الديات: باب ما جاء في القسامة - حديث (١٤٢٢) والنسائي (٧ - ٥/٨) كتاب القسامة باب تبرئة أهل الدم في القسامة، وابن ماجه (٨٩٢/٢، ٨٩٣) كتاب الديات: باب القسامة - حديث (٢٦٧٧) والحميدي (١٩٦/١ - ١٩٧) رقم (٤٠٣) وأحمد (٣/٤) وابن الجارود في «المنتقى» رقم (٧٩٨، ٧٩٩، ٨٠٠) وابن حبان (٥٩٧٧ - الإحسان) والدارقطني (١٩/٣) كتاب الحدود والديات - حديث (٩٥) والبيهقي (١٢٦/٨ - ١٢٧) كتاب القسامة: باب ما جاء في القتل بالقسامة والبغوي في «شرح السنة» (٤١٤/٥) بتحقيقنا كلهم من حديث سهل بن أبي حشمة قال: انطلق عبد الله بن سهل ومحبيصة بن مسعود إلى خيبر وهو يومئذ صلح فتفرقا فأتى محبيصة إلى عبد الله بن سهل وهو ينشحط في دمة قتيلاً فدفنه ثم قدم المدينة، فانطلق عبد الرحمن بن سهل ومحبيصة وحويصة ابنا مسعود إلى النبي ﷺ فذهب عبد الرحمن يتكلم، فقال النبي ﷺ: «كبر كبر» وهو أحدث القوم فسكت فتكلموا قال: «أنحلفون وتستحقون قاتلكم أو صاحبكم». فقالوا: وكيف نحلف ولم نشهد ولم نر؟ قال: «تبرئكم وهو بخمسين يمينا» فقالوا: كيف نأخذ أيمان قوم كفار؟ فعتله النبي ﷺ من عنده.

ومن حجتهم أنهم لم يروا في تلك الأحاديث أن رسول الله ﷺ حكم بالقسامة وإنما كانت حكماً جاهلياً فتلطف لهم رسول الله ﷺ ليربهم كيف لا يلزم بها على أصول الإسلام، ولذلك قال لهم: «أنحلفون خمسين يمينا؟» وهم الأنصار قالوا: كيف نحلف ولم نشاهد؟ أما كون القسامة من أمر الجاهلية.

فقد أخرجه مسلم (١٢٩٥/٣) كتاب القسامة: باب القسامة حديث (٧، ٨/١٦٧٠) والنسائي (٨/٥) كتاب القسامة: باب القسامة من طريق الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وسليمان بن يسار عن أناس من أصحاب رسول الله ﷺ أن القسامة كانت في الجاهلية فأقرها رسول الله ﷺ على ما كانت عليه وقضى بها بين أناس من الأنصار في قتل ادعوه على يهود خيبر. وكذلك ما رواه من مرسل بشير بن يسار وفيه فقال لهم رسول الله ﷺ: «أنحلفون خمسين يمينا وتستحقون دم صاحبكم أو قاتلكم؟».

مرسل بشير .  
أخرجه مالك (٨٧٨/٢) كتاب القسامة: باب تبرئة أهل الدم في القسامة - حديث (٢) عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار مرسلأ، قال ابن عبد البر في «التمهيد» (١٩٨/٢٣): لم يختلف الرواة عن مالك في إرسال هذا الحديث، وقد رواه حماد بن زيد وسفيان بن عيينة والليث بن سعد وعبد الوهاب الثقفي عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل بن أبي حشمة، وبعضهم يجعل مع سهل بن أبي حشمة رافع بن خديج جميعاً عن النبي ﷺ، وكلهم يجعله عن سهل بن أبي حشمة مسنداً. اهـ. وقال أيضاً في «الاستذكار» (٣٠١/٢٥): لم يختلف الرواة عن مالك لهذا الحديث عن يحيى بن سعيد في إرساله عن بشير بن يسار وأنه ليس فيه لسهل بن أبي حشمة ذكر وإن كان غيره =

(١) فوالله ما أنسى بكرة منها، البكرة: الفئنة من الإبل، والدكر: بكر.

قال ابن إسحاق: وحدثني محمد بن إبراهيم بن الحرث التميمي، عن عبد الرحمن بن بَجِيد بن قَيْطِي أَخِي بني حارثة، قال محمد بن إبراهيم: وأيم الله ما كان سهل بأكثر علماً منه، ولكنه كان أسن منه، وإنه قال له: والله ما هكذا كان الشأن، ولكن سهلاً أوهم، ما قال رسول الله ﷺ: «احلفوا على ما لا علم لكم به»، ولكنه كتب إلى يهود خيبر - حين كلمته الأنصار -: إِنَّهُ قَدْ وَجَدَ قَيْلَ بَيْنَ أَيْتَانِكُمْ قُدُوهُ فكتبوا إليه يحلفون بالله ما قتلوه ولا يعلمون له قاتلاً، فَوَدَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عِنْدِهِ [٨٧٩].

قال ابن إسحاق: وحدثني عمرو بن شعيب مثل حديث عبد الرحمن (٢٢٢/أ) بن بَجِيد، إلا أنه قال في حديثه: «دُوهُ أَوْ ائْتَدُنُوا بِحَرْبٍ [مِنَ اللَّهِ]» فكتبوا يحلفون بالله، ما قتلوه ولا يعلمون له قاتلاً، فَوَدَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عِنْدِهِ.

### إجلاء أهل خيبر

قال ابن إسحاق: وسألت ابن شهاب الزهري: كَيْفَ كَانَ إِعْطَاءُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَهُودَ خَيْبَرَ نَحْلَهُمْ - حين أعطاهم النخل - على خَرْجِهَا: أَبَتْ ذَلِكَ لَهُمْ حَتَّى قُبِضَ أَمْ أُعْطَاهُمْ إِيَّاهَا لِمَضْرُورَةٍ مِنْ غَيْرِ ذَلِكَ؟ فأخبرني ابن شهاب أن رسول الله ﷺ افتتح خيبر عنوة بعد القتال، وكانت خيبر مما أفاء الله عز وجل على رسول الله ﷺ، حَمَسَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَفَسَمَهَا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَنَزَلَ مَنْ نَزَلَ مِنْ أَهْلِهَا عَلَى الْجَلَاءِ بَعْدَ الْقِتَالِ، فَدَعَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «إِنْ شِئْتُمْ دَفَعْتُ إِلَيْكُمْ هَذِهِ الْأَمْوَالَ عَلَى أَنْ تَعْمَلُوهَا وَتَكُونَ ثِمَارَهَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ وَأَقْرَبُكُمْ مَا أَقْرَبُكُمْ اللَّهُ» فقبلوا، فكَانُوا عَلَى ذَلِكَ يَعْمَلُونَهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يبعث عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ فَيَقْسِمُ ثَمَرَهَا وَيُعْدِلُ عَلَيْهِمْ فِي الْخَرْصِ، فَلَمَّا تَوَفَّى اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ أَقْرَاهَا أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِأَيْدِيهِمْ عَلَى الْمُعَامَلَةِ الَّتِي عَامَلَهُمْ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى تَوَفَّى، ثُمَّ أَقْرَاهَا عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَدْرًا مِنْ إِمَارَتِهِ، ثُمَّ بَلَغَ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي وَجْعِهِ الَّذِي قَبَضَهُ اللَّهُ فِيهِ: «لَا يَجْتَمِعَنَّ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ دَيْبَانٌ» فَفَحَصَ عُمَرُ [عَنْ] ذَلِكَ حَتَّى بَلَغَهُ الثَّبْتُ، فَأَرْسَلَ إِلَى يَهُودِ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَذِنَ فِي جَلَائِكُمْ، فَقَدْ بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَجْتَمِعَنَّ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ دَيْبَانٌ» فَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ عَهْدٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْيَهُودِ فَلْيَأْتِنِي بِهِ أَنْفِذْهُ لِي، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ

من رواه يحيى بن سعيد جعلوه عن بشير بن يسار عن سهل بن أبي حنمة.

[٨٧٩] أخرجه أبو داود (١٧٩/٤) كتاب الديات - باب في ترك القود بالقسامة - حديث (٤٥٢٥) من طريق ابن إسحاق به.

وهو مرسل. وينظر الحديث السابق.

عهد من رسول الله ﷺ من اليهود فليَتَّجِهْزُ لِلْجَلَاءِ، فَأَجْلَى عُمُرُ من لم يكن عنده عهد من رسول الله ﷺ منهم [٨٨٠].

قال ابن إسحاق: وحدثني نافع مولى عبد الله بن عمر، عن عبد الله بن عمر، قال: خَرَجْتُ أَنَا وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ وَالْمِقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ إِلَى أَمْوَالِنَا بِخَيْبَرَ نَتَعَاهَدُهَا، فَلَمَّا قَدِمْنَا تَفَرَّقْنَا فِي أَمْوَالِنَا، قَالَ: فَعُدِّي عَلَيَّ تَحْتَ اللَّيْلِ وَأَنَا نَائِمٌ عَلَيَّ فِرَاشِي، فَفَدَعَتْ يَدَايَ مِنْ مَرْفَقِي، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ اسْتَضْرَخَ عَلَيَّ صَاحِبَايَ، فَأَتَيْانِي فَسَأَلَانِي: مَنْ صَنَعَ هَذَا بِكَ؟ فَقُلْتُ: لَا أَذْرِي، قَالَ: فَأَصْلِحَا مِنْ يَدِي ثُمَّ قَدَمَا بِي عَلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَامِلَ يَهُودٍ خَيْبَرَ عَلَى أَنَا نُخْرِجُهُمْ إِذَا شِئْنَا، وَقَدْ عَدَّوْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ (٢٢٢/ب) بَنَ عُمَرَ فَفَدَعُوا يَدَيْهِ كَمَا قَدْ بَلَغَكُمْ مَعَ عَدُوهِمْ عَلَى الْأَنْصَارِيِّ قَبْلَهُ، لَا نَشْكُ أَنَّهُمْ أَصْحَابُهُ، لَيْسَ لَنَا هُنَاكَ عَدُوٌّ غَيْرَهُمْ، فَمَنْ كَانَ لَهُ مَالٌ بِخَيْبَرَ فَلْيُلْحَقْ بِهِ فَإِنِّي مُخْرِجُ يَهُودَ فَأَخْرِجَهُمْ [٨٨١].

قال ابن إسحاق: فحدثني عبد الله بن أبي بكر، عن عبد الله بن مَكْنَفِ أَخِي بَنِي حَارِثَةَ، قَالَ: لَمَّا أُخْرِجَ عُمَرُ يَهُودَ مِنْ خَيْبَرَ رَكِبَ فِي الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَأَخْرَجَ مَعَهُ بِجَبَّارِ بْنِ صَخْرِ بْنِ أُمِيَّةَ بْنِ خُنْسَاءِ أَخِي بَنِي سَلْمَةَ، وَكَانَ خَارِصَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَخَاسِيَهُمْ، وَيُرِيدُ بِنِ ثَابِتٍ، فَهَمَا قَسَمَا خَيْبَرَ عَلَى أَهْلِهَا عَلَى أَصْلِ جَمَاعَةِ السُّهْمَانَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيَّهَا، وَكَانَ مَا قَسَمَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ وَادِي الْقَرَى: لِعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ خَطْرٌ<sup>(١)</sup> وَلِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفِ خَطْرٌ، وَلِعُمَرَ بْنِ أَبِي سَلْمَةَ خَطْرٌ، وَلِعَامِرِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ<sup>(٢)</sup> خَطْرٌ، وَلِعُمَرِ بْنِ سُرَّاقَةَ خَطْرٌ، وَلِأَشِيمِ خَطْرٌ (قَالَ ابْنُ هِشَامٍ: وَيُقَالُ: وَلَا سَلْمَ) وَلِبَنِي جَعْفَرِ خَطْرٌ، وَلِمُعَيْقِبِ خَطْرٌ، وَلِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَرْقَمِ خَطْرٌ، وَلِعَبْدِ اللَّهِ وَعَبِيدِ اللَّهِ خَطْرَانِ، وَابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَخْشِ خَطْرٌ، وَابْنِ الْبَكِيِّ خَطْرٌ، وَلِمُعْتَمِرِ خَطْرٌ، وَلِزَيْدِ بْنِ ثَابِتِ خَطْرٌ، وَابْنِ كَعْبِ خَطْرٌ، وَلِمَعَاذِ بْنِ عَفْرَاءِ خَطْرٌ، وَابْنِ طَلْحَةَ وَحَسَنِ خَطْرٌ، وَلِجَبَّارِ بْنِ صَخْرِ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَابِ خَطْرٌ، وَلِمَالِكِ بْنِ صَعَصَعَةَ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو خَطْرٌ، وَابْنِ حُضَيْرِ خَطْرٌ، وَابْنِ سَعْدِ بْنِ مَعَاذِ خَطْرٌ، وَلِسَلْمَةَ بْنِ سَلَامَةَ خَطْرٌ، وَلِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَابِتِ وَأَبِي شَرِيكَ خَطْرٌ، وَابْنِ عَبْسِ بْنِ جَبْرِ خَطْرٌ، وَلِمُحَمَّدِ بْنِ سَلْمَةَ

[٨٨٠] أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «تَارِيخِهِ» (٢٠/٣ - ٢١) عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ.

[٨٨١] إِسْنَادُهُ حَسَنٌ، وَقَدْ صَرَحَ ابْنُ إِسْحَاقَ بِالتَّحْدِيثِ.

(١) الْخَطْرُ: التَّصِيبُ، وَقَوْلُ: أَخْطَرَ لِي فَلَانٌ خَطْرًا.  
(٢) لِعَامِرِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ خَطْرٌ كَذَا وَقَعَ هُنَا، وَصَوَابُهُ: وَلِعَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، كَذَا قَالَ الْخُشَيْبِيُّ.

خَطْرٌ، ولعبادة بن طارق خَطْرٌ، (قال ابن هشام: ويقال: لقتادة) قال ابن إسحاق: ولجبر بن عتيك نصف خَطْرٍ، ولابن الحرث بن قيس نصف خَطْرٍ، ولابن حَزَمَةَ والضحاك خَطْرٌ، فهذا ما بلغنا من أمر خيبر ووادي القرى ومقاسمهما.  
قال ابن هشام: الخطر: النصيب، يقال: أخطر لي فلان خطراً.

## ذِكْرُ قُدُومِ جَعْفَرِ [بْنِ أَبِي طَالِبٍ] مِنَ الْحَبَشَةِ، وَحَدِيثِ الْمُهَاجِرِينَ إِلَى الْحَبَشَةِ

عاد بقية مهاجري الحبشة يوم فتح خيبر

قال ابن هشام: وذكر سُفْيَانُ بن عُيَيْنَةَ، عن الأجلح، عن الشعبي، أن جَعْفَرَ بنَ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه قدم على رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يوم فتح خيبر، فقبل رسول الله ﷺ بين عَيْنَيْهِ والتزمه، وقال: «ما أذري بأيهما أنا أَسْرُ بِفَتْحِ خَيْبَرَ أم بِقُدُومِ جَعْفَرَ» [٨٨٢].

تسمية الذين بقوا من مهاجري الحبشة إلى ذلك الوقت

قال ابن إسحاق: وكان مَنْ أَقَامَ بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ من أصحاب رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حتى بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إلى النجاشي عَمْرُو بن أُمَيَّةَ الضُّمَرِي، فحملهم في سفيتين، فقدم بهم عَلَيْهِ ﷺ وهو بخيبر بعد الحديبية.

من بني هاشم بن عبد مناف: جعفر بن أبي طالب بن عبد المطلب معه امرأته أسماء ابنة عُمَيْسِ الْحَشَعِمِيَّةِ؛ وابنه عبد الله بن جعفر، وكانت ولدته بأرض الحبشة، قُتِلَ جَعْفَرُ بِمُؤْتَةِ مِنْ أَرْضِ الشَّامِ أميراً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، رجل.

ومن بني عبد شمس بن عبد مناف: خالد بن سعيد بن العاص بن أمية بن عبد شمس، معه امرأته أُمَيَّةُ بنت حَلْفِ بن أسعد (قال ابن هشام: ويقال: هُمَيَّةُ بنت خلف) وابناه: سعيد بن خالد، وأمة بنت خالد، ولدتهما بأرض الحبشة، قُتِلَ خَالِدُ بِمَرْجِ الصُّفْرِ فِي خِلاَفَةِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ بِأَرْضِ الشَّامِ؛ وأخوه عَمْرُو بن سعيد (٢٢٣/أ) بن العاص، معه امرأته فاطمة بنت صَفْوَانَ بن أمية بن مُحَرِّثِ الْكِنَانِي، هَلَكَتْ بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ، قُتِلَ عَمْرُو

[٨٨٢] ذكره الحافظ ابن كثير في «البداية والنهاية» (٢٣٤/٤) هكذا عن ابن هشام، ووصله البيهقي في «الدلائل» (٢٤٦/٤) عن جابر.

وقال: ورواه الثوري عن أجلح مرسلًا دون ذكر جابر فيه.  
وتم ساق له طريقاً آخر عن جابر وقال وفي إسناده إلى الثوري من لا يعرف.

بأجنادين من أرض الشام في خلافة أبي بكر رضي الله عنه، ولعمرو بن سعيد يقول أبوه سعيد بن العاص بن أمية أبو أحيحة [من الطويل]:

أَلَا لَيْتَ شِغْرِي عَنكَ يَا عَمْرُو سَائِلًا إِذَا سَبَّ وَاشْتَدَّتْ يَدَاهُ وَسَلْحَا<sup>(١)</sup>  
أَتَشْرُكَ أَمْرَ الْقَوْمِ فِيهِ بِلَابِلٍ وَتَكْشِفُ غَيْظًا كَانَ فِي الصُّدْرِ مُوجِحًا<sup>(٢)</sup>

ولعمرو وخالد يقول أخوهما أبنان بن سعيد بن العاص حين أسلما، وكان أبوهم

سعيد بن العاص هلك بالظربة من ناحية الطائف، هلك في مال له بها [من الطويل]:

أَلَا لَيْتَ مَيْتًا بِالظَّرْبَةِ شَاهِدٌ لِمَا يَفْتَرِي فِي الدِّينِ عَمْرُو وَخَالِدُ<sup>(٣)</sup>  
أَطَاعَا بِنَا أَمْرَ النِّسَاءِ فَأَصْبَحَا يُعِينَانِ مِنْ أَعْدَائِنَا مَنْ نُكَابِدُ

فأجابه خالد بن سعيد فقال [من الطويل]:

أَخِي مَا أَخِي لَا سَاتِمٌ أَنَا عِرْضَهُ وَلَا هُوَ مِنْ سُوءِ الْمَقَالَةِ مُفْصِرُ  
يَقُولُ إِذَا اشْتَدَّتْ عَلَيْهِ أُمُورُهُ: أَلَا لَيْتَ مَيْتًا بِالظَّرْبَةِ يُنْشَرُ<sup>(٤)</sup>

فَدَعَّ عَنكَ مَيْتًا قَدْ مَضَى لِسَبِيلِهِ وَأَقْبَلَ عَلَى الْأَدْنَى الَّذِي هُوَ أَفْقَرُ

ومعقيب بن أبي فاطمة حازن عمر بن الخطاب على بيت مال المسلمين وكان إلى آل

سعيد بن العاص؛ وأبو موسى الأشعري عبد الله بن قيس حليف آل عتبة بن ربيعة بن عبد

شمس، أربعة نفر.

وَمِنْ بَنِي أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزَى بْنِ قُصَيٍّ: الْأَسْوَدُ بْنُ نَوْفَلِ بْنِ حُوَيْلِدِ رَجُلٍ.

وَمِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ بْنِ قُصَيٍّ: جَهْمُ بْنُ قَيْسِ بْنِ عَبْدِ شَرْحِبِيلِ، مَعَهُ ابْنَاهُ: عَمْرُو بْنُ

جَهْمِ، وَحُزَيْمَةُ بْنُ جَهْمِ، وَكَانَتْ مَعَهُ امْرَأَتُهُ أُمُّ حَزْمَلَةَ بِنْتُ عَبْدِ الْأَسْوَدِ هَلَكَتْ بِأَرْضِ

الْحَبَشَةِ، وَابْنَاهُ لَهَا، رَجُلٌ.

(١) إِذَا سَبَّ وَاشْتَدَّتْ يَدَاهُ وَسَلْحَا، سُلْحُ أَي: لَيْسَ السُّلْحَ.

ويروى البيت التالي هكذا

أَتَشْرُكَ أَمْرَ الْقَوْمِ فِيهِمْ بِلَابِلٍ وَتَكْشِفُ غَيْظًا كَانَ فِي الصُّدْرِ مُوجِحًا

وهو للجلاح ينظر: تهذيب اللغة (١٣٧/٥)؛ ولسان العرب (٦٣٠/٢)؛ وتاج العروس (٢٠٢/٧) (وجح).

(٢) فِيهِ بِلَابِلٌ، أَي: تَخْلِيضٌ وَاضْطِرَابٌ. وَكَانَ فِي الصُّدْرِ مُوجِحًا، أَي مَسْتَوْرًا، يُقَالُ: بَيْنِي وَبَيْنَهُ وَجَاحٌ، أَي: سَيْتَرٌ.

(٣) يَفْتَرِي، قَالَ الْخَشَنِيُّ: مَنْ رَوَاهُ: يَفْتَرِي بِالْقَافِ، فَمَعْنَاهُ: يَتَّبِعُ، يُقَالُ: قَرَوْتُ الْأَرْضَ وَغَيْرَهَا: إِذَا تَبَعْتَهَا، وَمَنْ رَوَاهُ: يَفْتَرِي بِالْفَاءِ فَهُوَ مِنَ الْإِفْتِرَاءِ، وَهُوَ الْكُذِبُ.

(٤) إِذَا اشْتَدَّتْ: هَكَذَا وَقَعَ هُنَا، وَعِنْدَ الْخَشَنِيِّ «اشْتَدَّتْ»، وَقَالَ الشَّيْخُ أَبُو ذَرٍّ: اشْتَدَّتْ عَلَيْهِ أُمُورُهُ، أَي: تَفَرَّقَتْ مِنَ التَّشْتِيبِ، وَهُوَ التَّفَرُّقُ.

وَمِنْ بَنِي زُهْرَةَ بْنِ كِلَابٍ: عَامِرُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، وَعُتْبَةُ بْنُ مَسْعُودٍ حَلِيفُ لَهُمْ مِنْ هَذِيلٍ، رَجُلَانِ.

وَمِنْ بَنِي تَيْمٍ بْنِ مُرَّةَ بْنِ كَعْبٍ: الْحَرْثُ بْنُ خَالِدِ بْنِ صَخْرٍ، وَقَدْ كَانَتْ مَعَهُ امْرَأَتُهُ رَيْظَةُ بِنْتُ الْحَرْثِ بْنِ جُبَيْلَةَ هَلَكَتْ بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ، رَجُلٌ.

وَمِنْ بَنِي جُمَحٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ هُصَيْنِ بْنِ كَعْبٍ: عُثْمَانُ بْنُ رَبِيعَةَ بْنِ أَهْبَانَ، رَجُلٌ.

وَمِنْ بَنِي سَهْمٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ هُصَيْنِ بْنِ كَعْبٍ: مَخْمِيَةُ بْنُ الْجَزْءِ<sup>(١)</sup> حَلِيفُ لَهُمْ مِنْ بَنِي زُبَيْدٍ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَعَلَهُ عَلَى خُمْسِ الْمُسْلِمِينَ، رَجُلٌ.

وَمِنْ بَنِي عَدِيِّ بْنِ كَعْبٍ بْنِ لُؤْيٍ: مَعْمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَضَلَةَ، رَجُلٌ.

وَمِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤْيٍ بْنِ غَالِبٍ: أَبُو حَاطِبِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ، وَمَالِكُ بْنُ رَبِيعَةَ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ مَعَهُ امْرَأَتُهُ عَمْرَةُ بِنْتُ السُّعْدِيِّ بْنِ وَقْدَانَ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ، رَجُلَانِ.

وَمِنْ بَنِي الْحَرْثِ بْنِ فَهْرِ بْنِ مَالِكٍ: الْحَرْثُ بْنُ عَبْدِ قَيْسِ بْنِ لَقِيْطٍ، رَجُلٌ.

وَقَدْ كَانَ حَمَلَ النِّجَاشِيِّ مَعَهُمْ فِي السَّفِينَتَيْنِ نِسَاءً مِنْ نِسَاءِ مَنْ هَلَكَ هُنَاكَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ حَمَلَ النِّجَاشِيُّ مَعَ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةِ الضَّمْرِيِّ فِي السَّفِينَتَيْنِ، فَجَمِيعٌ مِنْ قَدَمٍ فِي السَّفِينَتَيْنِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِتَّةَ عَشَرَ رَجُلًا.

### شأن عبيد الله بن جحش وزواج رسول الله امرأته أم حبيبة بنت أبي سفيان

وَكَانَ مِمَّنْ هَاجَرَ إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ وَلَمْ يَقْدَمْ إِلَّا بَعْدَ بَدْرٍ وَلَمْ يَحْمِلِ النِّجَاشِيُّ فِي السَّفِينَتَيْنِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَنْ قَدِمَ بَعْدَ ذَلِكَ وَمَنْ هَلَكَ بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ مِنْ مَهَاجِرَةِ الْحَبَشَةِ: مِنْ بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ بْنِ عَبْدِ مَنَاةَ: عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ جَحْشِ بْنِ رِثَابِ الْأَسَدِيِّ أَسَدُ حَزْرِيْمَةَ، حَلِيفُ بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ، مَعَهُ امْرَأَتُهُ أُمُّ حَبِيْبَةَ (٢٢٣/ب) بِنْتُ أَبِي سَفِيَانَ، وَابْنَتُهُ حُبَيْبَةُ بِنْتُ عَبِيدِ اللَّهِ، وَبِهَا كَانَتْ تَكْنَى أُمُّ حَبِيْبَةَ بِنْتُ أَبِي سَفِيَانَ، وَكَانَ اسْمُهَا رَمْلَةً، خَرَجَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ مُهَاجِرًا فَلَمَّا قَدِمَ أَرْضَ الْحَبَشَةِ تَنَصَّرَ بِهَا وَفَارَقَ الْإِسْلَامَ، وَمَاتَ هُنَاكَ نَضْرَانِيًّا، فَخَلَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى امْرَأَتِهِ مِنْ بَعْدِهِ أُمُّ حَبِيْبَةَ بِنْتُ أَبِي سَفِيَانَ بْنِ حَرْبٍ [٨٨٣].

[٨٨٣] ذكره الحافظ ابن كثير في «البداية والنهاية» (٤/٢٣٥) عن ابن إسحاق.

(١) قال الخشني: مخميّة بن الجزء، وكذا وقع هنا بتشديد الزاي، ويروى أيضاً ابن الجزء بالهمز - كما وقع هنا -، والصواب فيه مخميّة بن جزء، وكذا قيده الدارقطني.